

مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية مدكورة تصدر عن جامعة حائل



السنة السابعة، العدد 21
المجلد الرابع، مارس 2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جامعة حائل

مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل

للتواصل:

مركز النشر العلمي والترجمة

جامعة حائل، صندوق بريد: 2440 الرمز البريدي: 81481



<https://uohjh.com/>



j.humanities@uoh.edu.sa

نبذه عن المجلة

تعريف بالمجلة

مجلة العلوم الإنسانية، مجلة دورية علمية محكمة، تصدر عن وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة حائل كل ثلاثة أشهر بصفة دورية، حيث تصدر أربعة أعداد في كل سنة، وبحسب اكمال البحث المجازة للنشر. وقد نجحت مجلة العلوم الإنسانية في تحقيق معايير اعتماد معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية معامل "Arcif" المتواقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وقد أطلق ذلك خلال التقرير السنوي الثامن للمجلات للعام 2023.

رؤيا المجلة

التميز في النشر العلمي في العلوم الإنسانية وفقاً لمعايير مهنية عالمية.

رسالة المجلة

نشر البحوث العلمية في التخصصات الإنسانية؛ لخدمة البحث العلمي والمجتمع المحلي والدولي.

أهداف المجلة

تهدف المجلة إلى إيجاد منافذ رصينة؛ لنشر المعرفة العلمية المتخصصة في المجال الإنساني، وتمكن الباحثين -من مختلف بلدان العالم- من نشر أبحاثهم ودراساتهم وإنماهم الفكرى لمعالجة واقع المشكلات الحياتية، وتأسيس الأطر النظرية والتطبيقية للمعارات الإنسانية في المجالات المتنوعة، وفق ضوابط وشروط ومواصفات علمية دقيقة، تحقيقاً للجودة والريادة في نشر البحث العلمي.

قواعد النشر

لغة النشر

- 1- تقبل المجلة البحوث المكتوبة باللغتين العربية والإنجليزية.
- 2- يكتب عنوان البحث وملخصه باللغة العربية للبحوث المكتوبة باللغة الإنجليزية.
- 3- يكتب عنوان البحث وملخصه ومراجعةه باللغة الإنجليزية للبحوث المكتوبة باللغة العربية، على أن تكون ترجمة الملخص إلى اللغة الإنجليزية صحيحة ومتخصصة.

مجالات النشر في المجلة

تُقدم مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل بنسهامات الباحثين في مختلف القضايا الإنسانية الاجتماعية والأدبية، إضافة إلى نشر الدراسات والمقالات التي تتوفر فيها الأصول والمعايير العلمية المتعارف عليها دولياً، وتقبل الأبحاث المكتوبة باللغة العربية والإنجليزية في مجال اختصاصها، حيث تعنى المجلة بالתחומיات الآتية:

- علم النفس وعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية والفلسفة الفكرية العلمية الدقيقة.
- المناهج وطرق التدريس والعلوم التربوية المختلفة.
- الدراسات الإسلامية والشريعة والقانون.
- الآداب: التاريخ والجغرافيا والفنون واللغة العربية، واللغة الإنجليزية، والسياحة والآثار.
- الإدارة والإعلام والاتصال وعلوم الرياضة والحركة.

أوعية نشر المجلة

تصدر المجلة ورقاً حسب القواعد والأنظمة المعمول بها في المجالات العلمية المحكمة، كما تنشر البحوث المقبولة بعد تحكيمها إلكترونياً لتعتمد المعرفة العلمية بشكل أوسع في جميع المؤسسات العلمية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها.

ضوابط وإجراءات النشر في مجلة العلوم الإنسانية

أولاً: شروط النشر

1. أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة المعرفية في التخصص.
2. لم يسبق للباحث نشر بحثه.
3. لا يكون مستللاً من رسالة علمية (ماجستير / دكتوراه) أو بحوث سبق نشرها للباحث.
4. أن يتلزم الباحث بالأمانة العلمية.
5. أن تراعي فيه منهجية البحث العلمي وقواعده.
6. عدم مخالفته للضوابط والأحكام والآداب العامة في المملكة العربية السعودية.
7. مراعاة الأمانة العلمية وضوابط التوثيق في النقل والاقتباس.
8. السلامة اللغوية ووضوح الصور والرسومات والجداريات إن وجدت، وللمجلة حقها في مراجعة التحرير والتدقير النحووي.

ثانياً: قواعد النشر

1. أن يشتمل البحث على: صفحة عنوان البحث، ومستخلص باللغتين العربية والإنجليزية، ومقدمة، وصلب البحث، وخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات، وثبت المصادر والمراجع باللغتين العربية والإنجليزية، واللاحق اللازم (إن وجدت).
2. في حال (نشر البحث) يزود الباحث بنسخة إلكترونية من عدد المجلة الذي تم نشر بحثه فيه، ومستلاً لبحثه.
3. في حال اعتماد نشر البحث تزول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحق لها إدراجها في قواعد البيانات المحلية والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
4. لا يحق للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة إلا بعد إذن كاتبي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
5. الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين، ولا تعبر عن رأي مجلة العلوم الإنسانية.
6. النشر في المجلة يتطلب رسوم مالية قدرها (1000 ريال) يتم إيداعها في حساب المجلة، وذلك بعد إشعار الباحث بالقبول الأولي وهي غير مستردة سواء أجاز البحث للنشر أم تم رفضه من قبل المحكمين.

ثالثاً: الضوابط والمعايير الفنية لكتابة وتنظيم البحث

1. لا تتجاوز نسبة الاقتباس في البحث (%25).
2. الصفحة الأولى من البحث، تحتوي على عنوان البحث، اسم الباحث أو الباحثين، المؤسسة التي يتسبّب إليها - جهة العمل، عنوان المراسلة والبريد الإلكتروني، وتكون باللغتين العربية والإنجليزية على صفحة مستقلة في بداية البحث. الإعلان عن أي دعم مالي للبحث - إن وجد. كما يقوم بكتابة رقم الهوية المفتوحة للباحث ORCID بعد الاسم مباشرة. علماً بأن مجلة العلوم الإنسانية تنصح جميع الباحثين باستخراج رقم هوية خاص بهم، كما تتطلب وجود هذا الرقم في حال إجازة البحث للنشر.
3. لا يرد اسم الباحث (الباحثين) في أي موضع من البحث إلا في صفحة العنوان فقط..
4. لا تزيد عدد صفحات البحث عن ثلاثين صفحة أو (12.000) كلمة للبحث كامل أيهما أقل بما في ذلك الملخصين العربي والإنجليزي، وقائمة المراجع.
5. أن يتضمن البحث مستخلصين: أحدهما باللغة العربية لا يتجاوز عدد كلماته (200) كلمة، والأخر بالإنجليزية لا يتجاوز عدد كلماته (250) كلمة، ويتضمن العناصر التالية: (موضوع البحث، وأهدافه، ومنهجه، وأهم النتائج) مع العناية بتحريرها بشكل دقيق.
6. يتبع كل مستخلص (عربي/إنجليزي) بالكلمات الدالة (المفتاحية) (Key Words) المعيرة بدقة عن موضوع البحث، والقضايا الرئيسية التي تناولها، بحيث لا يتجاوز عددها (5) كلمات.

7. تكون أبعاد جميع هوامش الصفحة: من الجهات الأربع (3) سم، والمسافة بين الأسطر مفردة.
8. يكون نوع الخط في المتن باللغة العربية (Traditional Arabic) وبحجم (12)، وباللغة الإنجليزية (Bold) New Roman وبحجم (10)، وتكون العناوين الرئيسية في اللغتين بالبُنْط الغليظ.
9. يكون نوع الخط في الجدول باللغة العربية (Traditional Arabic) وبحجم (10)، وباللغة الإنجليزية (Times New Roman) وبحجم (9)، وتكون العناوين الرئيسية في اللغتين بالبُنْط الغليظ.
10. يلتزم الباحث برومنة المراجع العربية (الأبحاث العلمية والرسائل الجامعية) ويقصد بها ترجمة المراجع العربية (الأبحاث والرسائل العلمية فقط) إلى اللغة الإنجليزية، وتضمينها في قائمة المراجع الإنجليزية (مع الإبقاء عليها باللغة العربية في قائمة المراجع العربية)، حيث يتم رومنة (Romanization / Transliteration) اسم، أو أسماء المؤلفين، متبوعة بسنة النشر بين قوسين (يقصد بالرومنة النقل الصوتي للحروف غير اللاتينية إلى حروف لاتينية، تمكّن قراء اللغة الإنجليزية من قرايتها، أي: تحويل منطق الحروف العربية إلى حروف تنطق بالإنجليزية)، ثم يتبع العنوان، ثم تضاف كلمة (in Arabic) بين قوسين بعد عنوان الرسالة أو البحث. بعد ذلك يتبع باسم الدورية التي نشرت بما المقالة باللغة الإنجليزية إذا كان مكتوبًا بها، وإذا لم يكن مكتوبًا بها فيتم ترجمته إلى اللغة الإنجليزية.

مثال إيضاحي:

الشمرى، علي بن عيسى. (2020). فاعلية برنامج إلكترونى قائم على غودج كيلر (ARCS) في تنمية الدافعية نحو مادة لغى لدى تلاميذ الصف السادس الابتدائى. *مجلة العلوم الإنسانية، جامعة حائل*, 1(6), 87-98.

Al-Shammari, Ali bin Issa. (2020). The effectiveness of an electronic program based on the Keeler Model (ARCS) in developing the motivation towards my language subject among sixth graders. (in Arabic). *Journal of Human Sciences, University of Hail*.1(6), 98-87

السعيري، ياسر. (2021). مستوى إدراك معلمي المرحلة الابتدائية للإستراتيجيات التعليمية الحديثة التي تلبي احتياجات التلاميذ المهووبين من ذوي صعوبات التعلم. *المجلة السعودية للتربية الخاصة*, 18 (1): 48-19.

Al-Samiri, Y. (2021). The level of awareness of primary school teachers of modern educational strategies that meet the needs of gifted students with learning disabilities. (in Arabic). *The Saudi Journal of Special Education*, 18 (1): 19-48.

11. يلي قائمة المراجع العربية، قائمة بالمراجع الإنجليزية، متضمنة المراجع العربية التي تم رومتها، وفق ترتيبها المجائبي (باللغة الإنجليزية) حسب الاسم الأخير للمؤلف الأول، وفقاً لأسلوب التوثيق المعتمد في المجلة.

12. تستخدم الأرقام العربية أينما ذكرت بصورتها الرقمية. (Arabic.... 1,2,3) سواء في متن البحث، أو الجداول والأشكال، أو المراجع، وترقم الجداول والأشكال في المتن ترقيمياً متسلسلاً مستقلاً لكل منها ، ويكون لكل منها عنوانه أعلى ، ومصدره – إن وجد – أسفله.

13. يكون الترقيم لصفحات البحث في المنتصف أسفل الصفحة، ابتداءً من صفحة ملخص البحث (العربي، الإنجليزي)، وحتى آخر صفحة من صفحات مراجع البحث.

14. تدرج الجداول والأشكال- إن وجدت- في مواقعها في سياق النص، وترقم بحسب تسلسلها، وتكون غير ملونة أو مظللة، وتكتب عنوانينها كاملة. ويجب أن تكون الجداول والأشكال والأرقام وعنوانينها متوافقة مع نظام

APA-

رابعاً: توثيق البحث

أسلوب التوثيق المعتمد في المجلة هو نظام جمعية علم النفس الأمريكية (APA7)

خامساً: خطوات وإجراءات التقديم

1. يقدم الباحث الرئيس طلباً للنشر (من خلال منصة الباحثين بعد التسجيل فيها) يتعهد فيه بأن مجنه يتفق مع شروط المجلة، وذلك على النحو الآتي:
 - أ. البحث الذي تقدمت به لم يسبق نشرة (ورقياً أو إلكترونياً)، وأنه غير مقدم للنشر، ولن يقدم للنشر في وجهة أخرى حتى تنتهي إجراءات تحكيمه، ونشرة في المجلة، أو الاعتذار للباحث لعدم قبول البحث.
 - ب. البحث الذي تقدمت به ليس مستلاً من بحوث أو كتب سبق نشرها أو قدمت للنشر، وليس مستلاً من الرسائل العلمية للماجستير أو الدكتوراة.
 - ج. الالتزام بالأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
 - د. مراعاة منهج البحث العلمي وقواعده.
- هـ. الالتزام بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة حائل للعلوم الإنسانية كما هو في دليل الكتابة العلمية

APA7 المختصر بنظام

2. إرفاق سيرة ذاتية مختصرة في صفحة واحدة حسب النموذج المعتمد للمجلة (فوج السيرة الذاتية).
3. إرفاق فوج المراجعة والتذقيق الأولى بعد تعبئته من قبل الباحث.
4. يرسل الباحث أربع نسخ من مجنه إلى المجلة إلكترونياً بصيغة (word) نسختين و (PDF) نسختين تكون إحداهما بالصيغتين حالية مما يدل على شخصية الباحث.
5. يتم التقديم إلكترونياً من خلال منصة تقديم الطلب الموجودة على موقع المجلة (منصة الباحثين) بعد التسجيل فيها مع إرفاق كافة المرفقات الواردة في خطوات وإجراءات التقديم أعلاه.
6. تقوم هيئة تحرير المجلة بالفحص الأولي للبحث، وتقرير أهلية للتحكيم، أو الاعتذار عن قبوله أولياً أو بناء على تقارير المحكمين دون إبداء الأسباب وإخطار الباحث بذلك

7. تملك المجلة حق رفض البحث الأولى ما دام غير مكتمل أو غير ملتزم بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة حائل للعلوم الإنسانية.

8. في حال تقرر أهلية البحث للتحكيم يخطر الباحث بذلك، وعليه دفع الرسوم المالية المقررة للمجلة (1000) ريال غير مستردة من خلال الإيداع على حساب المجلة ورفع الإيصال من خلال منصة التقديم المتاحة على موقع المجلة، وذلك خلال مدة خمس أيام عمل من إخطار الباحث بقبول بحثه أولياً وفي حالة عدم السداد خلال المدة المذكورة يعتبر القبول الأولى ملغى.

9. بعد دفع الرسوم المطلوبة من قبل الباحث خلال المدة المقررة للدفع ورفع سند الإيصال من خلال منصة التقديم، يرسل البحث لمحكمتين اثنين؛ على الأقل.

10. في حال اكتمال تقارير المحكمين عن البحث؛ يتم إرسال خطاب للباحث يتضمن إحدى الحالات التالية:
- أ. قبول البحث للنشر مباشرة.
 - ب. قبول البحث للنشر؛ بعد التعديل.
 - ج. تعديل البحث، ثم إعادة تحكيمه.
 - د. الاعتذار عن قبول البحث ونشره.

11. إذا طلب الأمر من الباحث القيام بعض التعديلات على بحثه، فإنه يجب أن يتم ذلك في غضون (أسبوعين من تاريخ الخطاب) من الطلب. فإذا تأخر الباحث عن إجراء التعديلات خلال المدة المحددة، يعتبر ذلك عدواً منه عن النشر، ما لم يقدم عذرًا قبله هيئة تحرير المجلة.

12. يقدم الباحث الرئيس (حسب نموذج الرد على المحكمين) تقرير عن تعديل البحث وفقاً للملحوظات الواردة في تقارير المحكمين الإجمالية أو التفصيلية في متن البحث

13. للمجلة الحق في الحذف أو التعديل في الصياغة اللغوية للدراسة بما يتفق مع قواعد النشر، كما يحق للمحررين إجراء بعض التعديلات من أجل التصحيح اللغوي والفنى، وإلغاء التكرار، وإيضاح ما يلزم.

14. في حالة رفض البحث من قبل المحكمين فإن الرسوم غير مستردة.

15. إذا رفض البحث، ورغم المؤلف في الحصول على ملاحظات المحكمين، فإنه يمكن تزويده بهم، مع الحفاظ على سرية المحكمين. ولا يحق للباحث التقديم من جديد بالبحث نفسه إلى المجلة ولو أجريت عليه جميع التعديلات المطلوبة.

16. لا ترد البحوث المقدمة إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر، ويخطر المؤلف في حالة عدم الموافقة على النشر

17. ترسل المجلة للباحث المقبول بحثه نسخة معتمدة للطباعة للمراجعة والتدعيق، وعليه إنجاز هذه العملية خلال 36 ساعة.

18. هيئة تحرير المجلة الحق في تحديد أولويات نشر البحوث، وترتيبها فنياً.

المشرف العام

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

أ. د. عبد العزيز بن سالم الغامدي

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

أ. د. بشير بن علي اللويس

أستاذ الخدمة الاجتماعية

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. سالم بن عبيد المطيري

أستاذ الفقه

د. وافي بن فهيد الشمري

أستاذ اللغويات (الإنجليزية) المشارك

أ. د. منى بنت سليمان الذبياني

أستاذ الإدارة التربوية

د. ياسر بن عايد السميري

أستاذ التربية الخاصة المشارك

د. نواف بن عوض الرشيد

أستاذ تعليم الرياضيات المشارك

د. نوف بنت عبدالله السويداء

أستاذ تقنيات تعليم التصميم والفنون المشارك

د. إبراهيم بن سعيد الشمري

أستاذ النحو والصرف المشارك

محمد بن ناصر اللحيدان

سكرتير التحرير

الم الهيئة الاستشارية

أ.د. فهد بن سليمان الشايع

جامعة الملك سعود - مناهج وطرق تدريس

Dr. Nasser Mansour

University of Exeter. UK – Education

أ.د. محمد بن متوك القحطاني

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - علم النفس

أ.د. علي مهدي كاظم

جامعة السلطان قابوس بسلطنة عمان - قياس وتقدير

أ.د. ناصر بن سعد العجمي

جامعة الملك سعود - التقىيم والتشخيص السلوكي

أ.د. حمود بن فهد القشعان

جامعة الكويت - الخدمة الاجتماعية

Prof. Medhat H. Rahim

Lakehead University - CANADA

Faculty of Education

أ.د. رقية طه جابر العلواني

جامعة البحرين - الدراسات الإسلامية

أ.د. سعيد يقطين

جامعة محمد الخامس - سردیيات اللغة العربية

Prof. François Villeneuve

University of Paris 1 Panthéon Sorbonne

Professor of archaeology

أ. د سعد بن عبد الرحمن البازعي

جامعة الملك سعود - الأدب الإنجليزي

أ.د. محمد شحات الخطيب

جامعة طيبة - فلسفة التربية

فهرس الأبحاث

رقم الصفحة	عنوان البحث	م
39 – 13	استشراف مستقبل إنترنت الأشياء في التعليم الجامعي من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية د. عايش بن العوني الخمسني أ. دلال بنت عبد الرحمن العوهلي	1
61 – 41	الكفايات القيادية بالجامعات الحكومية السعودية- تصور مستقبلي د. عبد بن نداء العزري	2
91 – 63	المؤهلة الاجتماعية للأندية الرياضية في تحقيق الدمج المجتمعي للأفراد ذوي الإعاقة في ضوء أهداف التنمية المستدامة د. نوف بنت رشдан المطيري	3
109 – 93	حقوق والتزامات حملة الأسهم المتداولة (دراسة في نظام الشركات السعودي) د. محمد بن سليمان النصياني	4
139 – 111	درجة توظيف معلمات الطالبات الصم وضعاف السمع في المرحلتين المتوسطة والثانوية لتطبيقات الجيل الثاني للويب (2.0 web) د. إيمان بنت عبد العزيز الجبر	5
155 – 141	درجة توفر مهارات التفكير التأملي في محتوى كتاب العلوم للصف السادس الابتدائي د.أمل بنت فلاح العزري	6
181 – 157	منظور فريق العمل متعدد التخصصات حول التعرف على مواهب الطلاب من ذوي اضطراب طيف التوحد د. فيصل بخيي العامري أ. خالد عوض مفرج المذلي	7
201 – 183	أثر اختبارات شيخ الإسلام ابن تيمية، على نظام العواملات المدنية السعودي، أحکام الرجوع في الهيئة أنهوذجا د. صالح بن محمد بن صالح المسلم	8
215 – 203	ال المناسبة بين الفوائل القرآنية وآياتها، دراسة تطبيقية من خلال سورة البقرة د. حسن رشيد حمدان الغطيمان	9
232 – 217	المنهج الشرعي في التعامل مع زلات العلماء د. نوف بنت منصور بن محمد المقرن	10
253 – 235	Exploring conflict causes, strategies and approaches within female public schools from the perspective of principals: A case study of female schools in Riyadh City د. فضية بنت ثاني الرئيس	11
267 – 255	Exploring the Impact of Language Learning Grit and Mindsets on English Language Achievement among Undergraduate Medicine and Engineering Students at Northern Border University د. مروة بنت حمي العزري	12

حقوق والتزامات حملة الأسهم الممتازة (دراسة في نظام الشركات السعودي)

The Rights and Obligations of Preferred Shareholders (A Study of the Saudi Companies Law)

د. محمد بن سليمان النصياني

أستاذ القانون المشارك، جامعة الجمعة

ORCID: 0000-0003-4513-9615

Dr. Mohammed Sulaiman Alnasyan

Associate Professor of Law, Majmaah University

(قدم للنشر في 07/12/2023، وُبْلَ للنشر في 26/01/2024)

المستخلص

يتناول هذا البحث «حقوق والتزامات حملة الأسهم الممتازة - دراسة في نظام الشركات السعودي»، ويهدف إلى توضيح مفهوم الأسهم الممتازة، وبيان الحقوق والالتزامات التي ترتبها الأسهم الممتازة لحملتها على ضوء نظام الشركات السعودي الصادر عام 1443هـ. وتكون مشكلة البحث في عدم وضوح ماهية الحقوق والمزايا التي تحظى بها حملة الأسهم الممتازة في النظام، وبخاتمة من أو نحو من تكون هذه الحقوق والمزايا، ومدى مخالفتها أو تعارض إصدار الأسهم الممتازة والحقوق والالتزامات الناشئة عنها مع بعض القواعد القانونية العامة المستقرة في نظام الشركات. وقد توصل البحث إلى أن إصدار الأسهم الممتازة ينطوي على أهمية لا تذكر، سواء للشركة المساهمة، أم للمستثمر، فهي أداة جديدة لتنويع أدوات الاستثمار تقل فيها نسبة المخاطر التي يتعرض لها المستثمر، وهي وسيلة فعالة لتلقي شركة المساهمة للأموال من أجل تمويل مشروعاتها التجارية، وقد تكون أقل كلفة من الاقتراض المباشر من المؤسسات المالية، وأن الحقوق والمزايا التي تتحتها الأسهم الممتازة - سواء أكانت مالية أم إدارية - تعمل على خلق مركز نظامي متميز لحملتها عن بقية حملة الأسهم الأخرى في الشركة الواحدة. ومن توصيات البحث: ضرورة أن يتضمن نظام الشركات السعودي نصاً صريحاً يميز للشركة المساهمة إصدار الأسهم الممتازة التي تتمتع بمزايا تصويبية؛ تشجيعاً للاستثمار في هذا النوع من الأسهم، وذلك ضمن ضوابط نظامية تحول دون سيطرة أصحاب هذه الأسهم على قرارات الشركة.

الكلمات المفتاحية: العقبات، الأسهم الممتازة، النظام السعودي، نظام الشركات، الأسهم، الممتازة.

Abstract

This research dealt “The Rights and Obligations of Preferred Shareholders- A Study of the Saudi Companies Law” and the research aimed to clarify the concept of preferred shareholders. The research also seeks to clarify the rights and obligations that result in the complete abolition of the Saudi corporate law in 1443 AH. The problem of research lies in what rights and benefits are enjoyed by holders of preferred shares, towards whom or toward whom these rights and benefits are, and the extent to which the issuance of preferred shares and the rights and obligations arising from them violate or conflict with some general legal rules established in the corporate system, and the extent to which the company can change Regular position of preferred stockholders. To achieve the objectives of the research, the research followed the descriptive approach and the analytical approach and divided the research into two sections. The first section dealt with the concept of preferred shares, and the second section dealt with explaining the scope of the rights and obligations resulting from this type of shares. Among the research recommendations: the need for the Saudi corporate system to include an explicit text that allows the joint-stock company to issue preferred shares with voting benefits; To encourage investment in this type of stock, within regulatory controls that prevent the owners of these shares from controlling the company's decisions.

Keywords: Preferred Shares, Saudi Law, Corporate Law, Shares, Preferred.

المقدمة:

فاستخرت الله تعالى، واستشرت أهل العلم والاختصاص، ثم عزمت على دراسة هذا الموضوع، وجمع ما تفرق من مسائله. سألاً رب العالمين ومبتهلاً إليه أن يكون فيه النفع، والبركة، وأن يرزقني فيه الإخلاص والقبول، وأن يتولاه بتفيقه وتسلدته. وتأتي أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره فيما يلي

1. يأتي موضوع هذا البحث في ضوء ما نعيشه حالياً في بلادنا المباركة من إقرار رؤية (2030)، وهي رؤية المملكة العربية السعودية في جعل بلادنا المباركة مركزاً مالياً وتجارياً في المنطقة؛ باعتبارها استراتيجية دولة تتطلب خلق بيئة اقتصادية مناسبة تجعل من المملكة مركزاً لتقديم الخدمات لتسخير قدرات الوحدات الاقتصادية، ومن أهم تلك الخدمات التي تمهد لظهور المملكة كمركز مالي وتجاري والتوجه نحو الانفتاح الاقتصادي جذب الاستثمارات إلى المملكة، لذلك فإن نظام الشركات الجديد لعام 1443هـ نص على أحكام الأسهم المتداولة التي تشجع على الاستثمار في هذا المجال.

2. أن الأسهم المتداولة من الأوراق المالية التي تؤثر تأثيراً مباشراً في شركات المساهمة، وتوليه أنظمتها بالدراسة من الأهمية يمكن.

3. قلة الكتابات والبحوث والدراسات في هذا الموضوع، لا سيما فيما يتعلق منها بنظام الشركات السعودي الجديد لعام 1443هـ، ومن ثم تأتي أهمية دراسة موضوع البحث بالنظر إلى أنه يعالج الأحكام الجديدة للأسهم المتداولة الواردة في نظام الشركات المذكور.

4. تيسير أمر الاطلاع على أحكام الأسهم المتداولة للمتخصصين من قضاة المحاكم التجارية، والحامين، والمستشارين القانونيين، والهيئات الشرعية، وطلبة العلم. 5. الإسهام في إثراء المكتبة النظامية السعودية، وإخراج بحث نظري مناسب ومتكملاً في هذا الموضوع.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في ماهية الحقوق والمزايا التي يحظى بها حملة الأسهم المتداولة، وتجاهه من أو نحو من تكون هذه الحقوق والمزايا، ومدى مخالفتها أو تعارض إصدار الأسهم المتداولة والحقوق والالتزامات الناشئة عنها مع بعض القواعد القانونية العامة المستقرة في نظام الشركات، كما يشير موضوع الدراسة مشكلة تتعلق بمدى إمكانية قيام الشركة بتغيير مضمون حقوق والتزامات حملة الأسهم المتداولة، ومن ثم خلق مراكز نظامية متغيرة بين المساهمين في الشركة الواحدة.

أسئلة البحث:

يطرح البحث ثلاثة أسئلة رئيسية هي:

1. ما مفهوم الأسهم المتداولة؟

إن الحمد لله نحمده، ونشتعينه، ونستغفر له، وننحو بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله. أما بعد:

فإن المملكة العربية السعودية تشهد حضرة اقتصادية متلاحقة، وصارت شركات المساهمة أفوذاً في المملكة، وتبع تلك النهضة الكثير من التطوير في المجالات المختلفة، وبخاصة في مجالات التجارة والاستثمار، ولذلك اهتم المنظم السعودي بتنظيم عمل هذه الشركات وما يصدر عنها من أوراق مالية، ومنها: الأسهم، وذلك من خلال إصدار نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/132 وتاريخ 1443/12/1هـ.

هذا وبعدُ رأس مال شركات المساهمة ب نوعها المساهمة العامة والمساهمة المقفلة من أهم مقوماتها؛ ذلك أن اهتمام هذا النوع من الشركات يوجه إلى جمع رأس المال اللازم لها دون البحث في شخصية المساهم كما هو الحال في شركات الأشخاص التي تركز في شخصية الشريك والثقة به دون النظر إلى اعتباره المالي.

وتتنوع الأسهم التي تصدرها شركات المساهمة وتشكل جزءاً من رأسها بناءً على عدة معايير، فمن حيث طبيعة الحصة المقدمة يمكن تقسيم الأسهم إلى أسهم نقدية وأسهم عينية، ومن حيث علاقتها برأس المال يمكن تقسيمها إلى أسهم رأس مال وأسهم تمنع، وبالإضافة إلى ذلك يمكن تقسيم الأسهم إلى أسهم إسمية وأسهم لحامليها.

وعلاوة على ما سبق توجد أيضاً الأسهم المتداولة، وتنبع هذه الأسهم لأصحابها حقوقاً وامتيازات تفوق تلك التي تحملها الأسهم العادية، ويتم إصدار الأسهم المتداولة وفقاً لشروط محددة، ويمكن أن تشمل هذه الحقوق مثلاً حصة أكبر في الأرباح، أو حق التصويت بمزيد من الأصوات في الجمعية العامة.

وكان أول تنظيم للأسهم المتداولة في النظام السعودي بموجب نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (3) م/1437/1/28 (الملغى) الذي أجاز إصدار نوع من الأسهم دون قيود أو شروط، ومن ثم خلق مراكز نظامية متغيرة بين المساهمين في الشركة الواحدة، وهذا ما نظمته المادتان الرابعة عشرة بعد المائة والخامسة عشرة بعد المائة من النظام المذكور، وقد أكد المنظم على معالجة أحكام هذا النوع من الأسهم في نظام الشركات الجديد لعام 1443هـ في المواد التاسمة بعد المائة، والتاسعة بعد المائة، والعشارة بعد المائة، وقد تطرق اللائحة التنفيذية لنظام الأحكام هذه الأسهم في المواد الحادية والخمسين، والثانية والخمسين، والثالثة والخمسين (اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الصادرة بقرار وزير التجارة رقم 284 وتاريخ 23/6/1444هـ).

وقد دفعني أهمية هذا الموضوع، وعدم وقوفي على بحوث تتعلق به في -نظام الشركات الجديد فيما تضمنه من أحكام مستحدثة- إلى الحرص على بحثه، وإعداد دراسة شاملة فيه،

موضوع بحثي يتناول حقوق والتزامات حلة الأسهم المتداولة، والدراسة السابقة لم تتطرق لهذا المركز، كما أن الدراسة السابقة تختلف في طبيعتها عن بحثي، فالدراسة السابقة جاءت ميدانية مسحية ولم تتطرق للنظام، على حين أن بحثي يتناول الموضوع في نظام الشركات السعودية الجديد لعام 1443هـ، والدراسة السابقة أعدت قبل صدور هذا النظام.

3. دراسة أكرم ياملكي، اختلاف حقوق المساهم باختلاف أنواع الأسهم، مجلة الحقوق، الكويت، العدد الأول، السنة الثلاثون، 2006م.

يظهر وجه الاختلاف بين بحثي والدراسة السابقة في أن موضوع بحثي يتناول حقوق والتزامات حلة الأسهم المتداولة، والدراسة السابقة لم تتطرق لهذا المركز بشكل تفصيلي، كما أن الدراسة السابقة جاءت في القانون العراقي والأردني على حين أن بحثي يتناول الموضوع في نظام الشركات السعودي الجديد لعام 1443هـ.

4. دراسة عرين افليج البريزات، الأسهم المتداولة في الشركات المساهمة وفق القانون الأردني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الإسراء الخاصة، كلية الحقوق، عمان، الأردن، 2018.

يظهر وجه الاختلاف بين بحثي والدراسة السابقة في أن موضوع بحثي يتناول حقوق والتزامات حلة الأسهم المتداولة، والدراسة السابقة لم تتطرق لهذا المركز لا من حيث الحقوق ولا الالتزامات، كما أن الدراسة السابقة جاءت في القانون الأردني الذي يحضر إصدار الأسهم المتداولة كما وأشارت الدراسة السابقة، على حين أن بحثي يتناول الموضوع في نظام الشركات السعودية الجديد لعام 1443هـ، الذي أجاز إصدار هذه الأسهم ونظم أحکامها.

خطة تقسيم البحث:

- المقدمة.
- التمهيد: مفهوم الأسهم المتداولة.
- البحث الأول: حقوق حلة الأسهم المتداولة.
- البحث الثاني: الالتزامات المرتبطة على حلة الأسهم المتداولة.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
- المراجع.

التمهيد:

مفهوم الأسهم المتداولة:

إن بيان مفهوم الأسهم المتداولة يتطلب بيان تعريفها، وأهميتها، وطبيعتها وخصائصها، وأنواعها، ومن ثم طريقة إصدارها، وعليه سيقسم هذا التمهيد إلى ثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: تعريف الأسهم المتداولة، وأهميتها.

المسألة الثانية: طبيعة الأسهم المتداولة، وخصائصها.

المسألة الثالثة: أنواع الأسهم المتداولة، وطريقة إصدارها.

2. نطاق الحقوق التي تربتها الأسهم المتداولة لحامليها؟

3. نطاق الالتزامات التي تربتها الأسهم المتداولة على حامليها؟

أهداف البحث:

1. بيان مفهوم الأسهم المتداولة من حيث تعريفها وطبيعتها وخصائصها وأهميتها وأنواعها وكيفية إصدارها.

2. توضيح الحقوق التي تربتها الأسهم المتداولة لحامليها.

3. دراسة الالتزامات التي تربتها الأسهم المتداولة على عاتق حامليها.

منهج البحث:

في هذا البحث تم اتباع المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وذلك من خلال وصف وبيان المركز النظامي لحملة الأسهم المتداولة وتحليل طبيعتها وخصائصها، وبيان نطاق حقوق حلة الأسهم المتداولة والتزاماتها.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسات سابقة لهذا الموضوع (حقوق والتزامات حلة الأسهم المتداولة - دراسة في النظام السعودي) بهذا القدر من التخصص من خلال بحثي في الدراسات التي تمت في المملكة على مستوى كل من:

- مكتبة المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- فهرس مكتبة معهد الإدارة العامة بالرياض.
- قاعدة معلومات مكتبة الملك فهد الوطنية.
- قاعدة معلومات مكتبة الملك عبد العزيز العامة.
- قاعدة معلومات مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث الإسلامية.

ومع ذلك فقد وفقتُ على بعض الدراسات، وعلى النحو الآتي:

1. دراسة محمد السالمي، الصكوك التي تصدرها شركة المساهمة في النظام السعودي والفقه الإسلامي، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، 1414هـ.

وبالرجوع إلى فهرس المحتويات، فإن الدراسة السابقة لم تتناول الأسهم المتداولة؛ لأن المنظم السعودي لم ينص عليها في نظام الشركات الملغى؛ إذ إن الدراسة أعلاه جاءت في ضوء نظام الشركات الملغى لعام 1385هـ، على حين أن بحثي يأتي على ضوء نظام الشركات الجديد لعام 1443هـ.

2. دراسة الدكتور إبراهيم الدسوقي، الأسهم المتداولة وأسهم شركات الخدمات المعانة في المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الملك سعود - العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، مجلد 5، العدد 1، الرياض، 1993.

يظهر وجه الاختلاف بين بحثي والدراسة السابقة في أن

مبنافيسيها في السوق، وتعتبر الأسهم الممتازة عادة محددة بواسطة مؤشرات ومعايير تستخدم لتقدير الشركات وتصنيفها، وتشتمل بعض المؤشرات المهمة المستخدمة في تحديد الأسهم الممتازة على النمو السنوي للأرباح، ونسبة العائد على الاستثمار، ونسبة الدين إلى حقوق الملكية، وحجم التداول، وقوة العلامة التجارية وبراءات الاختراع، والابتكار، وممارسات الإدارة الجيدة (الخولي، 1994).

وما لا شك فيه أن إصدار الأسهم الممتازة يلعب دوراً ريادياً، بل مثاليًّا، سواء للمستثمر، أو للشركات المساهمة، ولا سيما في زمننا الحالي. فالأسهم الممتازة تنهض ببنية الاقتصاد الوطني بوجه عام، إذ تعدُّ أداة جديدة لتنويع الاستثمار وتنشيطه؛ نظراً لما لها من قوة جذب بالنسبة لبعض المستثمرين (رضوان، 1981)، وتقل فيها نسبة المخاطر التي يتعرض لها المستثمر؛ لأنَّ حامل السهم الممتاز يتلقى أرباحه بعد فوائد حامل السند، وقبل أرباح المساهم العادي (ياملكي، 2006).

ومن جانب آخر قد تعجز الشركة عن الوفاء بديونها، ويسعى الدائنو إلى طلب تصفيتها، فإنه بإمكان الشركة أن تعرّض على هؤلاء الدائنين فكرة الدخول كمساهمين في الشركة، ويكون لهم حقوقاً مالية وإدارية تفوق المساهم العادي، فمن خلال إصدار الأسهم الممتازة قد تتخلص الشركة من ديونها، كما أنَّ إصدار هذه الأسهم قد يعمل على تعزيز مركز المساهمين الأصليين في حقوقهم مزايا خاصة لا تمنح إلى المساهمين الجدد (ناصيف، 2020).

وعلاوة على ما سبق نرى بأنَّ الأسهم الممتازة تؤدي دوراً هاماً في جذب الاستثمار؛ نظراً لأنَّها تمتلك ميزة تنافسية قوية تجعلها تستحوذ على حصة سوقية أكبر وتحقق أرباحاً متزايدة على المدى الطويل، وأنَّ الأسهم الممتازة غالباً ما تكون أقل عرضة للتقلبات السوقية وتتوفر استقراراً ومتانة في أدائها، ومن ثم يمكن للمستثمرين الاستفادة من الأسهم الممتازة عن طريق شرائها للحصول على توزيعات أرباح منتظمة أو من خلال بيعها في وقت لاحق بسعر أعلى من سعر الشراء، ومع ذلك نرى بأنَّ على المستثمرين أن يكونوا على دراية بأنَّ الأسهم الممتازة ليست خالية من المخاطر، وقد تتأثر بتغيرات في الاقتصاد وظروف السوق.

المسألة الثانية: طبيعة الأسهم الممتازة، وخصائصها

أولاً: طبيعة الأسهم الممتازة

لم يتطرق نظام الشركات السعودي وقانون الشركات المصري إلى مسألة طبيعة الأسهم الممتازة، وإنما أكفيها بياناً مضمون الحقوق والمزايا التي تمنحها هذه الأسهم لحملتها.

وحقيقةً إنَّ موضوع البحث في طبيعة الأسهم الممتازة يدخل ضمن طبيعة الأسهم بصفة عامة.

وفي هذا الصدد يرى بعض شراح النظام أنَّ الأسهم الممتازة تُعدُّ حقيقةً ذاتية لحملتها على الشركة، ويعتمد هذا الرأي على

المسألة الأولى: تعريف الأسهم الممتازة، وأهميتها

أولاً: تعريف الأسهم الممتازة

السهم لغة: (س هم) تدل على أصلين؛ أحدهما: التغيير في لون الشيء، والآخر: الحظ والتنصيب والشيء من أشياء (ابن فارس، 2004، ص. 111). والمراد في سياق هذا البحث الأصل الأخير، فيقال: أسهم الرجال إذا افترعوا، وذلك من السهمة والنصيب أن يفوز كل واحد منهم بما يصيبه، ومنه قوله تعالى: «فَسَاهَمْ فَكَانَ مِنَ الْمُدْخَبِينَ» (الصافات، آية، 141).

هذا ولم يتطرق نظام الشركات السعودي وقانون الشركات المصري إلى تعريف الأسهم الممتازة، وأمام خلو هذه النظم القانونية من تحديد معنى الأسهم الممتازة فقد تعددت معاني هذه الأسهم لدى شراح النظام، ومن هذه المعانى ما يرى أنَّ الأسهم الممتازة هي الأسهم التي تخوّلها لأصحابها حقوقاً أعلى مرتبة من تلك التي تخوّلها الأسهم العادية، سواء من حيث تقرير نسبة معينة من الأرباح تعطى لأصحاب هذه الأسهم قبل توزيع الأرباح بالتساوي على المساهمين، أو منحها قائدة ثابتة لقططع لهم من الأرباح قبل توزيعها، أو تمنح هذه الأسهم عدداً من الأصوات في الجمعية العامة زيادة عن تلك التي تقرير للأسماء العادية، أو أن يكون لهذه الأسهم نسبة أعلى أو أولوية عند تقسيم موجودات الشركة في حالة التصفية (يونس، 1990).

ومنها ما يرى بأنَّ الأسهم الممتازة هي التي تخوّل أصحابها حقوقاً إضافية على أصحاب الأسهم العادية كحق الأولوية في الحصول على الربح الإضافي قبل توزيع الأرباح على الأسهم العادية وكحق الأولوية في الاقتباس عند تقرير زيادة رأس المال (توفيق، 1437).

وهناك من يعرف الأسهم الممتازة بأنَّها التي تخوّل أصحابها أولوية أو أفضلية يختص بمقدارها حملة هذه الأسهم دون غيرهم ببعض الحقوق والمزايا المالية والإدارية (فهمي، 1443).

وعلى ضوء ما سبق نرى بأنَّ المقصود بالأسهم الممتازة في النظام: أنها أوراق مالية تصدرها شركات المساهمة تمنح حاملها بعض الامتيازات المالية والإدارية التي لا يتمتع بها حامل الأسهم العادي، ويرجع بشأن هذه الامتيازات إلى عقد الشركة أو نظامها الأساسي.

ثانياً: أهمية الأسهم الممتازة

تعتمد شركات المساهمة على إصدار الأسهم كوسيلة لتوفير رأس المال اللازم لوجودها ونجاحها، وتحتاج الأسهم بأهمية كبيرة اقتصادياً ومالياً واجتماعياً، وتعتبر الأسهم وسيلة مادية لتمويل مشاريع الشركة، فيدون توفير قيمة الأسهم التي تم شراؤها لا يمكن للشركة تحقيق أهدافها والاستمرار لفترة طويلة (شري، 2011).

والأسهم الممتازة هي مفهوم يستخدم في سوق المال للإشارة إلى أسهم الشركات التي تمتلك مراكز مالية قوية وأداءً متفوقاً مقارنة

شأن حق الملكية الذي لا يخضع للتقادم المسلط، ومن ثم فإن صفة حامل السهم الممتاز باعتباره مساهماً في الشركة لا تسقط بعدم الاستعمال مهما طال تقادمه عن ممارسة حقوقه الناشئة عن السهم، وأنه يتربّ على اعتبار طبيعة الأسمم الممتازة من حقوق الملكية، أن حاملها يتمتع بكل حقوق وواجبات المساهمين في الشركة؛ باعتباره شريكاً في الشركة، بخلاف فيما لو اعتبرت من حقوق الدائنية، كما في حامل السندي، فإنه يعد دائناً للشركة، ومن ثم يعد من الغير بالنسبة للشركة.

ثانياً: خصائص الأسهم الممتازة

لا تختلف خصائص الأسهم الممتازة في بعضها عن الخصائص العامة للأسمم، وعلى النحو الآتي:

1. الأسهم الممتازة عبارة عن أن نسبة متساوية القيمة شأنها شأن الأسهم العادية، إذ لا توجد لبعض الأسهم قيمة أعلى أو أقل من قيمة البعض الآخر؛ لأن رأس المال يقسم إلى أسهم متساوية القيمة، وهذه القيمة المتساوية، هي القيمة الاسمية التي يصدر بها السهم (المادة الثالثة بعد المائة من نظام الشركات السعودي والمادة 31 من قانون الشركات المصري).

وتتساوى الأسهم بالقيمة بينها المساواة بين المساهمين في الحقوق والواجبات، وبما أن مبدأ المساواة بين المساهمين ليس من النظام العام فإنه يجوز أن تصدر شركات المساحة أسماءً ممتازة تعطي حقوقاً أكثر من تلك التي تحملها الأسهم العادية (أسطوكي، 2017).

ونرى بأن أهمية تقسيم الأسهم - بما فيها الممتازة - إلى أسهم متساوية القيمة، تكمن في تسهيل عمل العمال وتنوير عملية توزيع الأرباح، وتنظيم وضمان سعر السهم داخل السوق المالية.

2. الأسهم الممتازة غير قابلة للتجزئة، شأنها شأن الأسهم العادية، وهذا ما نصت عليه المادة الثالثة بعد المائة في الفقرة الأولى من نظام الشركات، ومن ثم إذا انتقل السهم الممتاز إلى عدة أشخاص بالإرث، ففي هذه الحالة لا يجوز تجزئه السهم الممتاز بعدد الورثة، وإنما يكون مملوكاً للورثة على الشيوع طالما أن الأسهم الممتازة تعد من حقوق الملكية وعندئذ تطبق قواعد الملكية على الشيوع، وعلى الورثة أن يتفقوا فيما بينهم على من يمثلهم أمام الشركة ويعارض حقوقهم التي يحملوها السهم الممتاز ملائكة، وإذا تخلفوا عن ذلك خلال المدة التي يحددها لهم مجلس إدارة الشركة، يعين المجلس أحددهم من بينهم (المادة 31 من قانون الشركات المصري)، وما ينطبق على تملك الأسهم الممتازة بطريق الإرث ينطبق على تملكها بأي طريق من طرق انتقال الملكية كالوصية والهبة.

3. الأسهم الممتازة قابلة للتداول شأنها شأن الأسهم العادية: وتعد هذه الخاصية من بين الخصائص الجوهرية للأسمم بصفة عامة، ويقصد مبدأ القابلية للتداول، إمكانية التنازل عن ملكية

موقع حملة الأسهم من الإسهام في رأس المال الشركة كمعيار في تحديد طبيعتها القانونية. إذ يرى أن حملة الأسهم تدخلهم مجرد رغبة في المضاربة وتوظيف مدخراتهم سعياً للحصول على الأرباح، ومن ثم فإن حامل السهم الممتاز ليس إلا مجرد دائن عادي للشركة، بل دائن عابراً وحتى دائن من الدرجة الثانية بحسب أنه لا يستطيع الحصول على نصيبيه من الأرباح وفي موجودات الشركة إلا بعد الوفاء بديونها المستحقة للغير، فعندما تلجم الشركة للأقتراض من خلال سندات المديونية فإن صاحب السند يتضاعى دينه بالأولوية على حامل السهم الممتاز (ناصيف، 2020).

كما أن حامل السهم الممتاز لا يأبه بتولي المسؤوليات في الشركة والتصدّي لإدارتها، فالذي يسعى إليه، هو الحصول على الأرباح، لذلك لا يتوافر لديه نية المشاركة، ولا مثل عنصر الديومة والاستقرار في الشركة، ومن ثم فإن وضع حملة الأسهم الممتازة غير مستقر؛ ذلك أن حملة هذه الأسهم قد يكون بمقدورهم - بصفة عامة - تحويل أسهمهم إلى سندات في الظروف العصيبة للشركة، أي الخروج من الشركة، أو على الأقل الحصول على حصتهم من ناتج النصفية بالأولوية على المساهمين العاديين، وفي ظروف الرخاء تحويل أسهمهم الممتازة إلى عادي (البريزات، 2018)، وهذا بخلاف موقف المساهمين الآخرين في رأس المال الشركة الذين يربطون مصيرهم بمصير الشركة عن طريق تولي المسؤوليات فيها، والتصدّي لإدارتها، وهولاء توافر لديهم نية المشاركة، بحسب يمكن القول، بأن لهم حق في الشركة ويعملون إلى حد بعيد عنصر الديومة والاستقرار في الشركة (رضوان، 1981).

وهناك من يرى بأن الأسهم - بما فيها الممتازة - تعد حقوقاً ملكية لحملتها في الشركة، أي كان موقف حملتها إزاء الشركة، ويرى أن اعتبار حق حملة الأسهم الممتازة من قبل حقوق الملكية هو أعم من علاقة الدائن والمدين، وهذا الحق هو خالص لحملتها ويسري في مواجهة الكافة وجنى ثماره وهو الربح، وكذلك يجوز رهنها وانتقالها إلى الورثة، ويستطيع حامل السهم الممتاز التصرف فيه، وكل هذه العناصر تشير إلى أن طبيعة حق حامل السهم الممتاز، أنها من قبل حقوق الملكية، وإن كان لا يتأكد إلا عند تصفية الشركة وتقسيم موجوداتها. ومن ثم فإن حامل السهم الممتاز يعد مساهماً في الشركة، وليس دائناً بالحق الثابت في السهم (السيد، 2019).

ويり جانب من الشرح أن طبيعة الأسهم - بما فيها الممتازة - ليست بحق دائنية ولا بحق ملكية، وإنما هو حق من نوع خاص، ينحول صاحبه مزايا خاصة، وفي ضوء هذا الرأي، فإن السهم الممتاز يعد استثناء على قاعدة المساواة بين المساهمين، ومن ثم فإن حقوق حملته وعلاقتهم بالشركة لا تختمها قواعد الملكية على الشيوع (ملش، 2022).

وعلى ضوء الآراء السابقة، نرى بأن الأسهم الممتازة تعد من قبل حقوق الملكية لحملتها في الشركة، نظراً لأن حق حامل السهم الممتاز في ملكية أسممه لا يسقط بالتقادم شأنه في ذلك

وعلاوة على ما سبق، نرى بأن التناقض المصلحي في العلاقة بين حملة الأسهم المتداولة وحملة الأسهم العادية، يعُد من الخصائص التي تميز الأسهم المتداولة عن غيرها؛ إذ أن تقرير الأسهم المتداولة يعمل على إيجاد مثل هذا التناقض، فمثلاً يتعلّق حق حملة الأسهم المتداولة بالأرباح حتى عند عدم تحقيق الشركة للأرباح، وتتجمّع النسب المئوية المقررة لهم إلى أن تتحقق الشركة للأرباح، ومن ثم ثُوَّذُ لهم، وفي هذه الحال، فإن حملة الأسهم المتداولة يستوفون الأرباح قبل المساهمين العاديين بما لهم من أولوية، وربما لا يكفي باقي الأرباح للفوّاء للمساهمين العاديين.

المسألة الثالثة: أنواع الأسهم المتداولة، وطريقة إصدارها

أولاً: أنواع الأسهم المتداولة

يمكن تقسيم الأسهم المتداولة إلى عدة أنواع بناءً على بعض المعايير، فمنها الأسهم المتداولة التقليدية، وتعتبر الأسهم المتداولة التقليدية الأكثر شيوعاً، تمنح هذه الأسهم حقوقاً إضافية لحملتها مقارنة بالأسهم العادية، مثل أولوية توزيع الأرباح والأولوية في حالة التصفية، والأسهم ذات التوزيعات المتغيرة، وتعتمد هذه الأسهم على توزيعات الأرباح المتغيرة بناءً على عوامل محددة، إضافة إلى أسهم متداولة لها حق التصويت تمنح هذه الأسهم حق التصويت في الشركة، ويمكن توضيح أنواع الأسهم المتداولة على النحو الآتي:

1. الأسهم الجمعة للأرباح والأسهم غير الجمعة للأرباح

يمكن الفرق بينهما في حقوق حاملي الأسهم فيما يتعلق بالأرباح، ففي حالة الأسهم الجمعة للأرباح، فإن حق حاملي هذه الأسهم في الحصول على أرباح الشركة لا يسقط حتى وإن لم يكن هناك أرباح كافية في السنة المالية الحالية، فإذا لم يتم توزيع الأرباح في السنة المالية فإنها ستُتحمل للسنة التالية وتجمع مع الأرباح في تلك السنة، وبالتالي، يحتفظ حاملو الأسهم الجمعة بحقهم في المطالبة بذلك الأرباح في المستقبل، أما في حالة الأسهم غير الجمعة للأرباح فإن حق حاملي الأسهم في المطالبة بالأرباح يسقط إذا كانت الأرباح غير كافية لتوزيعها في السنة المالية الحالية (الشوندي، 2007).

وبالتالي، يمكن القول: إن الفرق الرئيس بين الأسهم الجمعة للأرباح والأسهم غير الجمعة للأرباح يمكن في حق حاملي الأسهم في المطالبة بالأرباح، حاملو الأسهم الجمعة يحتفظون بحقهم في المطالبة بالأرباح حتى في حالة عدم وجود أرباح كافية في السنة المالية الحالية، بينما يفقد حاملو الأسهم غير الجمعة حقهم في المطالبة بالأرباح إذا لم تكن كافية للتوزيع في السنة الحالية.

2. من حيث قابليتها للتحول.

وينقسم هذا النوع إلى الأسهم القابلة للتحويل والأسهم غير القابلة للتحويل، والقابلية للتحويل يعني أنه يمكن تحويل هذه الأسهم إلى أنواع أخرى من الأوراق المالية، مثل الأسهم العادية

الأسهم المتداولة بالطرق التجارية، أي بغير الطريق التي تخضع له حواله الحق المدني، وما تتطلبه من قبول الشركة لها، أو إعلانها بما رسمياً، والطرق التجارية المتبعه في تداول هذه الأسهم، هي القيد، أو التسجيل في سجلات، أو دفاتر الشركة طالما أنها تصدر بالقيمة الاسمية (المادة 49 من قانون الشركات المصري).

4. تحديد مسؤولية حملة الأسهم المتداولة بقيمة أسهمهم، إذ تتحدد مسؤولية حملة الأسهم المتداولة في شركات المساهمة بمقدار القيمة الاسمية للأسهم التي اكتتبوا بها من أسهمها شأنهم شأن باقي المساهمين العاديين (المادة الثامنة بعد المائة من نظام الشركات السعودي).

وهذا ما تؤكده المادة (11) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم (95) لسنة 1992م، بأنه: «مع عدم الإخلال بأوضاع الأسهم المتداولة وغيرها من الأسهم ذات الطبيعة الخاصة تكون جميع حقوق والتزامات أصحاب الأسهم متساوية، ولا يلتزم المساهمون إلا بقيمة أسهمهم، كما لا يجوز بأية حال زيادة التزاماتهم».

ومن ثم فإنه لا يجوز ملاحقة حملة الأسهم المتداولة بسبب ديون الشركة والتزاماتها بأكثر من هذه القيمة، فلو استغرقت ديون الشركة جل رأس مالها أو موجوداتها، فإنه لا يمكن أن يسأل حملة الأسهم المتداولة عن هذه الديون بأموالهم الخاصة؛ وذلك لأن للشركة ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للمساهمين فيها، وبالتالي تعدُّ الذمة المالية للشركة الضمان الوحيد للدائنين (سامي، 2021).

5. ثبات الحق في السهم المتداولة وعدم خضوعه للتقادم المسقط، شأنه في ذلك شأن باقي الأسهم الأخرى؛ ذلك أن صفة حامل السهم المتداولة لا تسقط مهما طال تقادمه عن ممارسة حقوقه الناشئة عن السهم، ومن ثم فإن السهم المتداولة يمثل حق ملكية بالنسبة لحامله (الختي والسبت، 1443).

6. الأسهم المتداولة تمنح حملتها بعض الحقوق والمزايا غير المقررة للمساهمين العاديين، وينص عليها في نظام الشركة الأساس، وهذا ما تؤكده المادة الثامنة بعد المائة من نظام الشركات السعودي، والمادة الحادية والخمسين من اللائحة التنفيذية للنظام، ويستكون هذه الحقوق والمزايا محل دراسة في البحث الثاني.

7. عدم توافر نية المشاركة لدى حملة الأسهم المتداولة، إذ لا يأبه حملة هذه الأسهم بتولي المسؤوليات في الشركة والتصدي لإدارتها، فالذي يسعى إليه حملتها، هو الحصول على الحقوق والمزايا والحماية المقررة لهم في عقد تأسيس الشركة، أو نظمها الأساس بغض النظر عن أوضاع الشركة، وحجم الأرباح التي تحققها، أو الخسارة التي تُخُذُ بها. وهذا يخالف حملة الأسهم العادية الذين يربطون مصيرهم بمصير الشركة عن طريق تولي المسؤوليات فيها، ويتوافر بحقهم نية المشاركة في الشركة (الفوزان، 2014).

أخرى) بسعر محدد في المستقبل، ويعد هذا الشرط بالفائدة بشكل أكبر إلى الشركة المصدرة بدلاً من المساهمين، حيث يتيح للشركة تحديد حد أقصى لقيمة الأسهم التي يمكن شراؤها في المستقبل، كما يساعد هذا النوع من الأسهم الشركة على السيطرة على عدد الأسهم المتداولة التي سيتم تداولها، حيث تملك الحق في شراء الأسهم بسعر محدد في المستقبل، وبالتالي تتحقق قميلاً بأقل قدر من المخاطر، وتحتفظ الشركة أياً بحق التصويت دون تغيير، وقد أجاز المنظم مسألة استرداد الأسهم المتداولة ووضع لها ضوابط نصت عليها المادة التاسعة بعد المائة من نظام الشركات/ الفقرة 4، كما نصت عليها المادة الحادية والخمسون من اللائحة التنفيذية للنظام.

الفقرة 4 من المادة التاسعة بعد المائة من النظام أحازت استرداد الأسهم المتداولة واشترطت لذلك موافقة جميع المساهمين في الشركة، والفرقتان / و، ز من البند 1 من المادة الحادية والخمسين من اللائحة التنفيذية للنظام نصتا على ضوابط أخرى للاسترداد، فنصت على أنه: « و. لا تتجاوز نسبة الأسهم المتداولة أو الأسهم القابلة للاسترداد المصدرة وفثاتها مجتمعة في أي وقت (خمسين في المائة) من مقدار رأس مال الشركة. ز. أن يتم الوفاء بقيمة الأسهم المتداولة أو الأسهم القابلة للاسترداد كاملة عند الكتاب». .

كما نص البند 2 من ذات المادة من اللائحة على ضابط آخر للاسترداد بأنه: « 2. يجب أن يتضمن قرار الجمعية العامة غير العادية شروط وأحكام استرداد الأسهم القابلة للاسترداد، على أن تتضمن خيار الشركة في استردادها. وتعد الأسهم المسترددة ملغاً مجرد استرداد الشركة لها، ويتعنّى اتخاذ الإجراءات النظامية المقرونة لتخفيض رأس المال المنصوص عليها في النظام، وذلك دون إخلال بالمادة (الحادية والخمسين) من النظام».

ومن خلال ما سبق بيانه، يتضح لنا أن المنظم السعودي قد تشدد في مسألة استرداد الشركة للأسهم المتداولة من خلال وضع ضوابط نظامية من شأنها ضمان حقوق حملة هذه الأسهم.

ثانياً: طريقة إصدار الأسهم المتداولة.

أجاز نظام الشركات السعودي إصدار أسهم متداولة بالنسبة للشركة المساهمة بناء على نص في نظام الشركة الأساسية، وهذا ما نصت عليه المادة الثامنة بعد المائة من النظام، والتي جاء فيها: « 1. تقسم أنواع الأسهم التي يجوز للشركة إصدارها إلى: أسهم عادية، وأسهم متداولة، وأسهم قابلة للاسترداد. ويجوز النص في نظام الشركة الأساسية على فئات مختلفة من أنواع الأسهم ومنح بعض الحقوق أو الامتيازات أو وضع قيود على بعض تلك الفئات».

يتضح من النص السابق أنه يتم تقسيم رأس مال الشركة إلى نوعين أو أكثر من الأسهم يكون النوع الأول أسهم عادية، والآخر أسهم متداولة، ومن ثم يكون المكتب على علم مسبق بأن

وأسهم قابلة للاسترداد، وتفاصيل وشروط التحويل توضح في النظام الأساس للشركة (المادة التاسعة بعد المائة/ الفقرة 4 من نظام الشركات السعودي).

ومن ناحية أخرى يمكن أن تكون الأسهم المتداولة غير قابلة للتحويل إذا لم يتم تضمين هذا الشرط عند إصدارها، وبالتالي تبقى هذه الأسهم المميزة في شكلها الحالي ولا يمكن تحويلها إلى أنواع أخرى من الأوراق المالية (بلجليلة، 2010).

باختصار، فإن الفرق الرئيس بين الأسهم المتداولة القابلة للتحويل والأسهم غير القابلة للتحويل يمكن في إمكانية تحويلها إلى أنواع أخرى من الأوراق المالية، فالأسهم المتداولة القابلة للتحويل تتبع لحامليها فرصة تحويلها إلى أسهم عادية أو أنواع أخرى من الأوراق المالية وفقاً للشروط المحددة، بينما تبقى الأسهم المتداولة غير القابلة للتحويل في شكلها الحالي دون إمكانية التحويل.

3. من حيث مشاركتها في الأرباح.

توجد أنواع مختلفة من الأسهم فيما يتعلق بمشاركتها في الأرباح، هناك أسهم متداولة غير مشاركة في الأرباح وأسهم متداولة مشاركة في الأرباح.

في حالة الأسهم المتداولة غير المشاركة في الأرباح يحق لأصحاب هذه الأسهم الحصول على معدل سنوي محدد مسبقاً، وأي مبلغ فائض يتم توزيعه يذهب فقط لأصحاب الأسهم العادية. يعني آخر، أصحاب الأسهم المتداولة غير المشاركة في الأرباح لا يحق لهم سوى استلام توزيعاتهم السنوية الثابتة بغض النظر عن أرباح الشركة الحقيقة، أما في حالة الأسهم المتداولة المشاركة في الأرباح، فيبعد أن يتم توزيع المعدل السنوي المقرر لأصحاب الأسهم المتداولة يحق لهم المشاركة في الأرباح المتقدمة مع أصحاب الأسهم العادية. ومع ذلك، يجب الإشارة إلى أن هذا النوع من الأسهم ليس شائعاً ولا يستخدم بكثرة (الشنودي، 2007).

فالأسهم المتداولة غير المشاركة في الأرباح تعني أن أصحابها يحصلون فقط على توزيعاتهم الثابتة، بينما الأسهم المتداولة المشاركة في الأرباح يحصل أصحابها على المعدل السنوي المقرر لهم حق المشاركة في الأرباح الفائضة مع أصحاب الأسهم العادية.

4. من حيث قابليتها للاسترداد.

يشير هذا النوع من الأسهم إلى أن الشركة تضع جدولأً زمنياً يوضح تاريخ استحقاق الأسهم بدقة، وعند حلول هذه التواريخ، تكون الشركة مخولة باسترداد الأسهم أو شرائها من حملتها بسعر يفوق القيمة الاسمية للسهم، يطلق على الفرق بين سعر الاستدعاء والقيمة الاسمية علاوة الاسترداد، وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الشركة بدفع الأرباح المستحقة عن السنوات التي لم يتم فيها توزيع الأرباح (بلجليلة، 2010).

يعتبر هذا النوع من الأسهم من بين أشهر أنواع الأسهم المتداولة، حيث يمنح للشركة المصدرة حق استردادها (شراؤها مرة

وفي هذا السياق، تحدى الإشارة إلى أن النظم المصري لم يجز زيادة رأس مال الشركة بأسمهم متازة، إلا إذا كان النظام الأساسي للشركة يرخص بذلك ابتداءً، وبعد موافقة الجمعية العامة غير العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة وتقرير من مراقب الحسابات في شأن الأسباب المبررة لذلك (المادة (92) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري رقم (159) لسنة 1981م وتعديلاته).

وقد أجاز النظم السعودي موجب المادة التاسعة بعد المائة من نظام الشركات للشركة المساهمة أن تقوم بتحويل أي نوع، أو فئة من الأسهم الصادرة عنها إلى أي نوع، أو فئة أخرى، وأن يكون التحويل بناءً على طلب من الشركة أو المساهم أو عند تحقق شروط معينة وفق النسب والكيفية التي تحدد في نظام الشركة الأساس.

وقد نصت المادة الثانية والخمسون من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات على ضوابط تحويل أنواع الأسهم وفناها، وجاء فيها: «1. مع مراعاة المادة (النinth بعد المائة) من النظام، يكون تحويل نوع أو فئة من الأسهم إلى نوع أو فئة أخرى، وفقاً للضوابط الآتية:

أ. أن يكون نظام الشركة الأساس قد نص على جواز ذلك.
ب. أن يكون التحويل إلى أي نوع أو فئة من الأسهم المنصوص عليهما في المادة (الثانية بعد المائة) من النظام، وأن يكون التحويل بين أنواع أو فئات الأسهم المكونة لرأس المال قبل إجراء التحويل.

ج. الحصول على موافقة جمعية خاصة مكونة وفقاً للمادة (النinth والثمانين) من النظام من أصحاب الأسهم أو أي من فئاتها الذين يضارون من هذا التحويل أو يتربّط عليه مساس بحقوقهم، وموافقة الجمعية العامة غير العادية.

د. لا تتجاوز نسبة الأسهم المتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد -إن وجدت- مجتمعة بعد إجراء التحويل (خمسين في المائة) من مقدار رأس مال الشركة.

2. يجب على مجلس الإدارة تقديم بيان عن تحويل الأسهم إلى الجمعية العامة غير العادية يتضمن كيفية حساب نسبة التحويل ومدى تأثيره في حقوق المساهمين الذين يمكنون نوعاً أو فئة من الأسهم المزمع التحويل إليها وتأثيره في حقوق المساهمين الآخرين».

وقد نص النظم في الفقرة 2 من المادة العاشرة من نظام الشركات على أنه: «2. إذا كانت ضمن أسهم الشركة أسهم متازة أو أسهم قابلة للاسترداد، فلا يجوز إصدار أسهم جديدة تكون لها أولوية على أي من فئاتها إلا بموافقة جمعية خاصة مكونة وفقاً للمادة (النinth والثمانين) من النظام من أصحاب الأسهم الذين يضارون من هذا الإصدار. ».

والضوابط النظمية التي وردت في النظام واللائحة سابقة البيان، تعدد من الأحكام الجديدة التي لم ينطرّ إليها نظام الشركات الملغى الصادر عام 1437هـ ولائحته التنفيذية، وقد

أسهمًا متازة قد طرحت للأكتتاب، وبعلن عن رغبته في الالكتتاب بين الأسهم العاديّة والأسهم المتازة.

وقد نصت المادة الخامسة والخمسون من اللائحة التنفيذية للنظام على ضوابط إصدار الأسهم المتازة، بأنه: «1. يجوز للشركة إصدار أسهم متازة أو أسهم قابلة للاسترداد، ويجوز أن تشتمل على فئات تمنح حقوقاً أو امتيازات مختلفة، أو تضع قيوداً على بعض تلك الفئات، مع مراعاة الضوابط الآتية:

أ. أن ينص نظام الشركة الأساسية على جواز ذلك.

ب. أن يكون قد تم الوفاء برأس المال المصدر كاملاً.

ج. الحصول على موافقة جمعية خاصة مكونة وفقاً للمادة (النinth والثمانين) من النظام من أصحاب الأسهم أو أي من فئاتها الذين يضارون من هذا الإصدار، وموافقة الجمعية العامة غير العادية.

د. أن يرفق بدعاوة الجمعية العامة غير العادية مقتراح إصدار أنواع أو فئات الأسهم، على أن يتضمن الحقوق أو الامتيازات أو القيود على أنواع أو فئات الأسهم المقترن بإصدارها.

ه. أن يتضمن نظام الشركة الأساسية الحقوق أو الامتيازات أو القيود على أنواع أو فئات الأسهم التي يتقرر إصدارها.

و. لا تتجاوز نسبة الأسهم المتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد المقدرة وفناها مجتمعة في أي وقت (خمسين في المائة) من مقدار رأس مال الشركة.

ز. أن يتم الوفاء بقيمة الأسهم المتازة أو الأسهم القابلة للاسترداد كاملة عند الالكتتاب.».

هذا ويعين وفقاً لهذه الآلية النظمية النص على تقسيم الأسهم إلى عاديّة ومتازة في نظام الشركة الأساسية، ومن ثم ينص في نظامها الأساس على أوجه الامتياز التي يتمتع بها حملة الأسهم المتازة.

وقد حددت بموجب النص السابق الجهة المخولة بالتخاذل قرار إصدار الأسهم المتازة، فالمنظم اشترط الحصول على موافقة جمعية خاصة مكونة وفقاً للمادة (النinth والثمانين) من النظام من أصحاب الأسهم أو أي من فئاتها الذين يضارون من هذا الإصدار، وموافقة الجمعية العامة غير العادية، والمادة النinth والثمانين من نظام الشركات نصت على أنه: «إذا كان من شأن قرار الجمعية العامة تعديل حقوق فئة معينة من المساهمين، فلا يكون القرار نافذاً إلا إذا صدق عليه من له حق التصويت من هؤلاء المساهمين المجتمعين في جمعية خاصة بهم وفقاً للأحكام المقررة لانعقاد الجمعية العامة غير العادية وإصدار قراراًها».

وقد أخذ بهذه الآلية قانون الشركات المصري، فأجاز لشركات المساهمة النص على طرح أسهم متازة عند تأسيسها (المادة 35 من القانون).

الممتازة أو الأسهم القابلة للاستداد، المنعقدة وفقاً لأحكام المادة (الناتعة والشمانين) من النظام، أن تقرر حضورهم اجتماعات الجمعية العامة للشركة والمشاركة في التصويت، على أن يكون لكل سهم ممتاز أو سهم قابل للاستداد صوت واحد، وذلك إلى أن تتمكن الشركة من دفع الأرباح المخصصة لأصحاب هذه الأسهم عن السنوات السابقة.»، وسأقسم هذا المبحث إلى مطابقين:

المطلب الأول: مضمون الحقوق المترتبة على الأسهم الممتازة

تمثل هذه الحقوق في الآتي:

أولاً: أولوية التوزيع

يحصل أصحاب الأسهم الممتازة على أرباح الشركة قبل أصحاب الأسهم العادية، ويقوم نظام الشركة الأساسية المصدرة للأسماء عادة بتحديد حد أقصى لتوزيع الأرباح على أصحاب الأسهم الممتازة، وفي النظام السعودي فإن الأسهم الممتازة التي تمنح حملتها حق الاشتراك في الأرباح، هي التي يكون لحملتها حق مشاركة حملة الأسهم العادية في باقي أرباح الشركة بعد استيفاء النسبة المقررة لهم أولاً. فمثلاً، إذا نص عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي على استحقاق حملة الأسهم الممتازة أرباحاً بنسبة مئوية معينة 5% من قيمة الأسهم الاسمية مثلاً، ففي هذه الحال فإن حملة الأسهم الممتازة يأخذون حصتهم من الأرباح بمقدار هذه النسبة، ومن ثم توزع الأرباح المتبقية بعد ذلك على جميع المساهمين - بما فيهم حملة الأسهم الممتازة - بالتساوي، وتسمى الأسهم الممتازة التي تشارك مع الأسهم العادية في تقاضي حصبة من الأرباح إضافة إلى الحصة الممتازة الموزعة عليها بأسمائهم الأفضلية.

ثانياً: حقوق التصويت

عادة لا تتمتع الأسهم الممتازة بحق التصويت بشكل دائم، ويعني هذا أن حملة الأسهم الممتازة ليس لديهم حق التصويت في القرارات المتعلقة بإدارة الشركة، وقد أحظر المنظم المصري إصدار أسهم ممتازة تتمتع بامتياز في حق التصويت (المادة 35 من قانون الشركات).

ثالثاً: الأولوية في استرداد القيمة

في حالة تصفية الشركة المصدرة للأسماء تحظى الأسهم الممتازة بالأولوية في استرداد قيمتها أو جزء منها قبل الأسهم العادية (عطون، 2020).

رابعاً: الشهادة وحقوق الملكية

يحصل مالكو الأسهم الممتازة على شهادة تثبت ملكيتهم للأسماء وتحدد حقوقهم. كما يحق لهم نقل الملكية أو بيع الأسهم في السوق المالية.

خامساً: حق الاقتراض

يحتفظ حملة الأسهم الممتازة بحق الاقتراض في حالة إصدار الشركة المصدرة أسماءً جديدة أو سندات (ياملكي، 2006).

أحسن المنظم صنعاً بذلك؛ تحقيقاً للعدالة وضماناً لحقوق حملة الأسهم الممتازة والشركة على حد سواء.

هذا ولم يجز نظام الشركات السعودي للشركة المساهمة بإصدار سندات قابلة للتحويل إلى أسهم ممتازة، في حين أجاز المنظم المصري هذه الآلية، المادة (125) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري)، كما أن المنظم السعودي لم يجز بإصدار الأسهم الممتازة من خلال تحويل الاحتياطي الاختياري إلى أسهم ممتازة بقصد زيادة رأس المال المصدر، بخلاف المنظم المصري الذي أجاز للشركات التجارية تحويل الاحتياطي الاختياري كلها، أو جزء منه إلى أسهم ممتازة يزيد بقيمتها رأس المال المصدر، ومن ثم توزيعها على المساهمين كل حسب قيمة مساهمته (المادة (91) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري).

المبحث الأول: حقوق حملة الأسهم الممتازة

حقوق حملة الأسهم الممتازة هو مفهوم يتعلق بالأسماء التي يمتلكها المستثمرون في شركة المساهمة، وتعتبر الأسهم الممتازة نوعاً من الأسهم التي تمنح حامليها حقوقاً وامتيازات إضافية مقارنة بحاملي الأسهم العادية، تلك الحقوق والامتيازات تشمل عادة الأولوية في توزيع الأرباح والحصول على مبالغ إضافية عند بيع الأسهم أو حدوث حالات معينة. من جانب آخر، يتعين على حاملي الأسهم الممتازة سداد قيمة هذه الأسهم وفقاً للشروط المحددة، وهناك عدة طرق يمكن استخدامها لسداد قيمة الأسهم الممتازة، وتنافاً على ذلك الطريق حسب ترتيب الأولوية واحتياجات الشركة وأنظمة السوق المالية (حمد، 2012).

تُعد حقوق حملة الأسهم الممتازة وطرق سدادها جزءاً هاماً من عالم الاستثمار والشركات، وفهم هذه الحقوق والطرق المختلفة لسداد الأسهم الممتازة يساعد في فهم كيفية عمل الأسواق المالية والعلاقة بين الشركات ومستثمريها.

وقد نظمت مسألة حقوق حملة الأسهم الممتازة المادة الثالثة والخمسين من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات السعودي، وهي من الأحكام الجديدة التي تضمنتها اللائحة لعام 1444هـ، وجاءت تحت عنوان: «حقوق الأسهم الممتازة والأسماء القابلة للاستداد»، ونصت على أنه: ١. يجوز أن تمنح الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاستداد حقوقاً فضلىة على الأسهم العادية، ولا يجوز أن تعطى هذه الأسهم حق التصويت في الجمعيات العامة للمساهمين.

٢. إذا نصت شروط وأحكام إصدار الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاستداد على حق الحصول على نسبة ثابتة سنوية من الأرباح السنوية للشركة، أو الحصول على نسبة أكثر من أصحاب الأسهم العادية في الأرباح الصافية، وكان لدى الشركة أرباح سنوية كافية للوفاء بالنسبة المقررة ولم توزع تلك النسبة ملائكة الأسهم الممتازة أو الأسهم القابلة للاستداد لمدة (ثلاث) سنوات متتالية، جاز للجمعية الخاصة لأصحاب هذه الفئة من الأسهم

إلى تغيير حقوق حملة الأسهم المتداولة مما يؤثر على المركز النظامي الذي يشغلونه في الشركة، وذلك إما بقيام الشركة بالانتهاك من حقوقهم، أو قيامها باسترداد الأسهم المتداولة وإخراج حملتها من الشركة، أو من خلال قيامتها بشراء الأسهم المتداولة، أو بقيامها بالاندماج مع غيرها، وأخيراً قد يتغير هذا المركز بسبب تصفية الشركة، وفي مثل هذه الحالات فقد وجدنا بأن المنظم السعودي قد أعطى الشركة حق في الانتهاك من حقوق حملة الأسهم المتداولة، إلا أن هذا الحق مقيد بتوافر شرطين متلازمين، فإلى جانب قيام الشركة باتخاذ قرار تغيير حقوق حملة الأسهم المتداولة أو بإلغائها، يجب أن تكون هناك موافقة من جمعية خاصة وفقاً للمادة التاسعة والثمانين من نظام الشركات مكونة من حملة هذه الأسهم لموافقة على هذا التغيير أو الإلغاء، وفق ما سبق بيانه.

المطلب الثاني: مدى تعارض الحقوق المترتبة على الأسهم المتداولة مع بعض القواعد النظامية

هناك العديد من القواعد النظامية العامة المستقرة في نظام الشركات السعودي، وستقتصر في هذه الدراسة على بعض تلك القواعد التي تمتلكها في موضوع هذا البحث، وهي: قاعدة المساواة بين المساهمين، وقاعدة ثبات رأس المال، وقاعدة اقتسام الأرباح والحسابات، وأخيراً قاعدة قابلية الأسهم للتداول.

أولاً- مدى تعارض الحقوق المترتبة على الأسهم المتداولة مع قاعدة المساواة بين المساهمين

القاعدة العامة، هي أن أسهم الشركة تتساوى في الحقوق بين المساهمين؛ تطبيقاً لقاعدة المساواة بين المساهمين، وذلك لتساوي قيمة الأسهم بينهم. وقد نص المنظم السعودي على هذه القاعدة في المادة (110) من نظام الشركات، بقولها: «ترتّب الأسهم حقوقاً والتزامات متساوية....».

إن تقرير حقوق ومزايا بعض الأسهم كتلك المعطاة للأسماء المتداولة، لا يعد مخالفًا لقاعدة المساواة بين المساهمين، ويتأكد لنا هذا الأمر من خلال النقاط التالية:

1. أن تقرير هذه الحقوق والمزايا على الأسهم المتداولة لا يمثل إخلالاً بقاعدة المساواة بين المساهمين طالما أنها تخص فئة معينة من المساهمين يتساولون في جميع الحقوق والمزايا الممنوعة لهم، أما إذا تتحقق التفاوت بين حملة نفس الفتة، فيتمثل ذلك عندئذ إخلالاً بهذه القاعدة (العمر، 2022). ومن ثم فإن تساوي الأسهم المتداولة من نفس النوع في الحقوق والمزايا يعد - برأي الباحث - أمراً ضرورياً للحيلولة دون الإخلال بقاعدة المساواة بين المساهمين في الشركة الواحدة.

وهذا ما تؤكد له المادة (35) من قانون الشركات المصري، بقولها: «يجوز أن ينص النظام على تقرير بعض الامتيازات لبعض أنواع الأسهم وذلك في التصويت أو الأرباح أو ناتج التصفية على أن تتساوى الأسهم من نفس النوع في الحقوق والمزايا أو القيود ...».

سادساً: عضوية مجلس الإدارة

ليس لحملة الأسهم المتداولة حق الدخول في مجلس الإدارة، وهذا يعني أنهم لا يشاركون في صنع القرارات الإدارية للشركة. يمكن القول: إن الأسهم المتداولة تتمتع بمزايا مالية وليس إدارية، وعكس ذلك قيمتها العالية ومكانتها الأفضل في هرم الهيكل التمويلي للشركة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن قانون الشركات المصري ولائحته التنفيذية، لم يتضمن أي نص يخصوص إصدار الأسهم المتداولة التي تمنح حملتها حق الاشتراك في الأرباح، إلا أن المنظم المصري في المادة (2/35) من قانون الشركات، أشار إلى جواز أن تضع الشركة نصاً في نظامها الأساسي يتضمن تقرير امتياز أو بعض الامتيازات لبعض أنواع الأسهم المتداولة في الأرباح، أو التصويت، أو ناتج التصفية دون أن يفرد نصاً خاصاً لامتياز دون آخر.

ومن ناحية أخرى نجد أن المنظم السعودي لم ينص على الأسهم المتداولة التي تمنح حملتها الأولوية في اقتسام موجودات الشركة عند التصفية، حيث يحصل حملتها أولاً على القيمة الاسمية لأسمهم قبل حملة الأسهم العادية، بخلاف المنظم المصري (المادة 35 من قانون الشركات).

وبالإضافة للأسماء المتداولة التقليدية وما تمنحه حملتها من أولوية في الأرباح والاقتسام من ناتج التصفية والتصويت على النحو السابق تفضيله، فإن من أحدث التطبيقات المعاصرة لحقوق متميزة للأسماء يتأثر تطورات سوق رأس المال والبورصة، هو ما ظهر في الأسواق المالية للولايات المتحدة الأمريكية، ولأول مرة نوع جديد من الأسهم المتداولة ترتبط فيها التوزيعات بمعدل العائد على نوع من سندات الخزانة، على أن يجري تعديل على نصيب السهم من الأرباح مرة كل ثلاثة شهور بناءً على التغير الذي يطرأ على معدل العائد على تلك السندات، وللمحافظة على مستوى ملائم من الطلب على تلك الأسهم، فإنه ينص على أن لا تقل نسبة التوزيعات عن 7.5% من القيمة الاسمية للسهم، وإن كان يتشرط أيضاً أن لا تزيد النسبة عن 15.5% من تلك القيمة (هندي، 2019).

وهكذا، وبعد أن استعرضنا مضمون الحقوق والمزايا التي تمنحها الأسهم المتداولة لحملتها، يتضح لنا جلياً أن تقرير تلك الحقوق والمزايا لهذه الأسهم، يخلق مراكز نظامية متفاوتة جداً بين حملتها وبين المساهمين الآخرين في الشركة الواحدة، وهذا ينبع برأينا وضع ضوابط - موضوعية وشكلية - تنظم مسألة إصدار هذه الأسهم، وإحاطة إصدارها بالضمانات الازمة لمنع أي وجه من أوجه الإساءة أو الاستغلال بقصد الإضرار بحقوق المساهمين الآخرين، وهذا ما فعله المنظم السعودي وفق التفصيل الذي ينطوي على ضوء نصوص نظام الشركات ولائحته التنفيذية.

وقد تطرأ ظروف اقتصادية، أو نظامية على الشركة تدفعها

قوانين الشركات المقارنة (المادة 2 و 9 من نظام الشركات). وقد أوجب المنظم السعودي أن يشمل عقد تأسيس الشركة على كيفية توزيع الأرباح والخسائر بين الشركاء، وإلا تفوت بينهم بنسية حصة كل منهم في رأس مال الشركة. والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا الصدد هو: ما أثر شرط الأسد على عقد الشركة؟ وما مدى سريان هذا الشرط على الأسهم المتداولة؟.

إذا اشتمل عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي على ما يسمى بشرط الأسد، كأن ينفق الشركاء على حرمان أحدهم أو بعضهم من الأرباح، أو إعفاء من الخسائر، أو الاتفاق على أن يستأثر أحد الشركاء بالربح كلياً إذ يساهم بالخسائر فقط، فيكون عقد الشركة باطلأ، وهذا ما تؤكده المادة (9/1) من نظام الشركات.

هذا ولا يجوز -كأصول عام- أن يتضمن عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي شرطاً يعطي لأحد الشركاء قدرًا مقطوعاً من الربح، إذ يعد الشرط باطلأ، ويتم توزيع الأرباح حسب حصة كل منهم في رأس المال، وهذا ما تؤكده المادة (11) من نظام الشركات السعودي.

وتأسياً على ذلك، فإن إعطاء بعض الحقوق والمزايا المادية لحملة الأسهم المتداولة - من أولوية في الحصول على الأرباح، أو أولوية استعادة الحصة من ناتج التصفية، أو منحهم نسبة موقعة معينة من الأرباح 5 % مثلاً - قبل المساهمين العاديين، لا ينطوي على مخالفة لقاعدة اقتسام الأرباح والخسائر طالما أن حملة الأسهم المتداولة لا تحنون أي ميزة إلا بالنص عليها صراحة في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي، ومن ثم فإن حملة الأسهم المتداولة يستأثرون بالحقوق والمزايا المنصوص عليها فقط، وفي المقابل يتحملون الخسارة بنسبة مساهمتهم في رأس المال؛ ذلك أن حامل السهم الممتاز يُعد شريكاً بالشركة، ومن ثم يتمتع بكل حقوق والتزامات الشركاء فيها.

ومن جانب آخر، يحظر إبراد شرط الأسد في الأسهم المتداولة إعمالاً للقواعد العامة في نظام الشركات السعودي -والتي سبق أن ذكرناها- فلا يجوز أن يستأثر حملة الأسهم الممتازة بالأرباح وحرمان حملة الأسهم العادية منها، كما لا يجوز إعفاء حملة الأسهم الممتازة من المساهمة في الخسارة بحيث يتحملها حملة الأسهم العادية. وهكذا، فإن الحقوق والمزايا التي تحننها الأسهم المتداولة لا تتعارض وقاعدة اقتسام الأرباح والخسائر.

رابعاً- مدى تعارض الحقوق المترتبة على الأسهم الممتازة مع قاعدة قابلية الأسهم للتداول

من القواعد القانونية التي تحكم الأسهم هي أنها أوراق مالية قابلة للتداول بالطرق التجارية دون حاجة إلى اتباع إجراءات الجواة.

وهذه القاعدة تعد من القواعد القانونية الجوهرية في شركات المساهمة، بل إن التداول هو المعيار الأكثر قبولاً للتفرقة بين

2. أن قاعدة المساواة بين المساهمين ليست من النظام العام، فيجوز النص في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي على تقرير حقوق ومزايا لبعض أنواع الأسهم في الشركة، ومن ثم فإن تقرير تلك الحقوق والمزايا لا يمثل إخلاً بهذه القاعدة طالما أنها لا تتعلق بالنظام العام، وهذا ما يؤكده نص المادة (103) من نظام الشركات السعودي الملغى، بأن: «ترتبت الأسهـم حقوقاً والتزامات متساوية، ومع ذلك يجوز للجمعية العامة، إذا لم يوجد نص مانع في نظام الشركة، أن تقرر إصدار أسمـهـم ممتازـة أو أن تقرر تحويل الأسمـهـم العاديـة إلى أسمـهـم ممتازـة».

كلذلك، فإن قاعدة المساواة بين المساهمين لا تتضمنها طبيعة الأسهم، إذ أنه لا يتعارض مع حق الشركة في أن تصدر فئات أو أنواع من الأسهم مختلفة في قيمتها، لأن مختلف القيمة الاسمية للأسمـهـم رأس المال، شريطة أن تكون أسمـهـم الفئة أو النوع متساوية (يسام وباسم، 2023).

3. كما أن الاتفاق على مخالفة قاعدة المساواة بين المساهمين ليس غريباً في قانون الشركات المقارن، ذلك أن خلق مراكز قانونية متفاوتة للغاية بين طائفتين من المساهمين في شركات المساهمة يشبه إلى حد ما الحالة التي عليها الشركاء الموصون (أي المساهمون) والشركاء المتضامنون في شركة التوصية بالأسهم. فالشركاء المتضامنون يسألون في أموالهم الخاصة عن ديون الشركة والالتزامات المرتبة عليها، بخلاف الشركاء الموصون، فيسأل كل شريك مساهم مقدار مساهمته عن ديون الشركة والتزاماتها كذلك يجوز أن ينفق الشركاء المتضامنون والشركاء الموصون في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي على وجود أنواع من الأسهم تتمتع بقوة تصويتية ومن حيث توزيع الأرباح.

ثانياً- مدى تعارض الحقوق المترتبة على الأسهم الممتازة مع قاعدة ثبات رأس المال

رأس المال الشركة هو مجموع القيم الاسمية للأسمـهـم الشركة. وتعد قاعدة ثبات رأس المال من القواعد القانونية الأساسية في قانون الشركات المقارن؛ ذلك أن أهميتها بالنسبة للمساهمين لا تقل عنها بالنسبة للدائنين.

وقاعدة ثبات رأس المال تعنيبقاء رأس المال عند رقمه الثابت في عقد الشركة، أو الذي انتهى إليه تعديل العقد بالزيادة أو التخفيض، كما يعني أيضاً جبر الخسارة التي قد تتحققه قبل توزيع أي ربح في المستقبل، كما يعني توزيع المبالغ الزائدة على الشركاء (العمر، 2022).

وأرى أنه ليس هناك تعارض بين الحقوق التي تحننها الأسهم الممتازة لحملتها مع قاعدة ثبات رأس المال، وفي حال وجود تعارض، فإن قاعدة ثبات رأس المال تقدم؛ لأنها من النظام العام، ومن ثم لا يجوز الاتفاق على خلافها بين الشركاء.

ثالثاً- مدى تعارض الحقوق المترتبة على الأسهم الممتازة مع قاعدة اقتسام الأرباح والخسائر

تعد قاعدة اقتسام الأرباح والخسائر من الأركان الموضوعية الخاصة بعقد الشركة التجارية، وهذه القاعدة منصوص عليها في

وهذه الالتزامات إما إيجابية، أو سلبية، وسأبيها في مطلبين:

المطلب الأول: الالتزامات الإيجابية المترتبة على حملة الأسهم الممتازة

من التزامات حملة الأسهم الممتازة الإيجابية، هي الالتزام بتسديد قيمة الأسهم التي اكتبوها بما وفقاً للمواعيد التي يحددها مجلس إدارة الشركة، وما يستتبع التأخير عن تسديدها من فوائد تأجيرية.

وعندما يوفي حملة الأسهم الممتازة بكل التزاماتهم المالية وفقاً لما جاء في بيان الاكتتاب العام، أو بعد مطالبتهم بالوفاء من قبل مجلس إدارة الشركة، تنتهي مسؤولياتهم المالية تجاه الشركة (الشاوي، 2019)، ولا يتحملوا بعد ذلك أي التزام مالي مهما آلت إليه وضع الشركة مستقبلاً، إلا إذا أقدم حامل السهم الممتاز على ارتكاب فعل أدى إلى الإضرار بالشركة، حيث يمكن مساعيته وفقاً لقواعد المسؤولية المدنية التقتصيرية، كما ويلتزم حملة الأسهم الممتازة بدفع النفقات التي تتحملها الشركة في سبيل استيفاء القسط غير المدفوع (باملكي، 2006، المادة 36 من قانون الشركات المصري).

هذا ولا يجوز للشركة إبراء ذمة حامل السهم الممتاز من التزامه بدفع قيمة أسهمه، أو وقوع مقاومة بين هذا الالتزام وما يكون لحامل السهم الممتاز من حقوق تجاه الشركة. ولكن، ما هو الحكم فيما لو تأخر حملة الأسهم الممتازة عن تسديد الأقساط المتبقية من قيمة أسهمهم؟

إن تأخر أو امتناع حامل السهم الممتاز عن تسديد القسط المستحق بعد إنذاره، يوفر للشركة حقاً باتباع الإجراءات النظامية في سبيل الحصول على المبلغ المستحق من قيمة الأسهم، فضلاً عن التزامه بدفع الفوائد التأجيرية مضافة إليها قيمة القسط الواجبتسديده، وكذلك لا يكون له أية حقوق في التصويت في الجماعيات العامة، وذلك بعد مضي شهر من تاريخ الإنذار حتى تمام السداد، وتستنزل هذه الأسهم من نصاب التصويت (المادة 1/148 من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري). هذا ويحتم حملة الأسهم المتأخرة في الوفاء من صرف أية أرباح لتلك الأسهم، وكذلك تفقد حقوقها في أولوية الاكتتاب في أسهم زيادة رأس المال (المادة 2/148 من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري).

المطلب الثاني: الالتزامات السلبية المترتبة على حملة الأسهم الممتازة

تكمن الالتزامات السلبية التي تلقى على عاتق حملة الأسهم الممتازة في الآتي:

أولاً: الامتناع عن القيام بأي نشاط يتعارض ونشاط الشركة الذي تأسست بمدف تحققه (المادة 143 من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري).

ثانياً: الامتناع عن أي عمل أو دعاية لدى المساهمين الآخرين

شركات الأشخاص وشركات الأموال، وأن حق المساهم في التنازل عن جميع أسهمه، أو جزء منها للغير، أو لأحد المساهمين بعوض أو دون عوض، هو من الحقوق المتعلقة بالنظام العام (بسام وباسم، 2023)، ولا يجوز حرمانه منه، غير أن ذلك لا يمنع من وضع قيود اتفاقية على هذا الحق لاعتبارات يقدرها مؤسس الشركة، فضلاً عن القيود القانونية الواردة على تداول الأسهم.

ويؤكد المنظم السعودي على قاعدة قابلية الأسهم للتداول في المادة (52) من نظام الشركات، هذا ولا يؤثر تنازل المساهم عن أسهمه في شركات المساعدة على ثبات رأس مالها، ولا على الضمان العام للدائنين؛ لأن من يخرج من الشركة لا يسترد منها ما قدمه لقاء الأسهم، بل يُستبدل المساهم بمساهم آخر، كما أن قاعدة قابلية الأسهم للتداول تتحقق فائدة كبيرة لشركات المساعدة التي استطاعت من خلالها أن تجمع رؤوس أموال ضخمة.

إن قاعدة قابلية الأسهم للتداول بالطرق التجارية تعد من القواعد القانونية الجوهرية التي تحكم الأسهم بمختلف أنواعها، ومن بينها الأسهم الممتازة، إذ بدونها لا تكون الشركة من شركات المساعدة، فشركة المساعدة سواء العامة، أم الخاصة، هي من شركات الأموال التي تكون فيها شخصية الشريك ضئيلة الأهمية، ولذلك فمن حق حامل السهم الممتاز أن يتنازل بحرية عن أسهمه.

ومن ثم إذا نص في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي على أن أسهمها الممتازة غير قابلة للتداول، فإن هذه الشركة ستعد شركة أشخاص أو شركة ذات مسؤولية محدودة. هذا ولا يجوز للأقلية المساهمين كقاعدة عامة، أن تدخل شرطاً ينص على منع حملة الأسهم الممتازة من تداول أسهمهم (العييلي، 2022).

وجدير بالإشارة هنا إلى أنه يجوز شرعاً تداول الأسهم بمختلف أنواعها في سوق الأوراق المالية بيعاً وشراءً وفقاً للضوابط الشرعية، بحيث لا تتضمن معاملات المقامرات (الميسر) والربا والمجهلة والتسليس ونحو ذلك.

وهكذا، يتضح لنا أن الحقوق والمزايا التي تمنحها الأسهم الممتازة لحملتها لا تنطوي على مخالفة لقاعدة قابلية أسهم التداول، ومن ثم فإن الأسهم الممتازة تعد قابلة للتداول بالطرق التجارية شأنها شأن الأسهم العادي.

نخلص من العرض السابق لهذا الموضوع إلى القول: بأن مثة حرية الجميع الشركاء في شركات المساعدة -سواء أكانوا من المؤسسين أم من المساهمين- في تحديد الحقوق والمزايا التي تمنحها الأسهم الممتازة، ونرى أن هذه الحرية مقيدة بأربعة قواعد قانونية هي: قاعدة المساواة بين المساهمين حملة نفس فئة الأسهم الممتازة، وقاعدة ثبات رأس المال، وقاعدة اقسام الأرباح والخسائر وحضر إيراد شرط الأسد، وأخيراً قاعدة قابلية الأسهم للتداول بالطرق التجارية.

المبحث الثاني: الالتزامات المترتبة على الأسهم الممتازة

إن الالتزامات التي تلقى على عاتق حملة الأسهم الممتازة هي ذاتها الالتزامات الملقاة على عاتق بقية حملة الأسهم الأخرى،

عدم تداول الأسهم المتداولة قبل نشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية الأولى بأكثر من قيمتها الاسمية مضافةً إليها مصروفات الإصدار، وقد يتضمن عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي نصاً يحرم التنازل عن الأسهم المتداولة لأشخاص معينين كالأجانب مثلاً، كذلك، قد يتضمن عقد التأسيس، أو النظام الأساسي نصاً يفيد بحق أفضلية أو أولوية المساهمين في شراء الأسهم المتداولة التي يرغب حاملها في بيعها، ففي هذه الحال، يجب على حامل السهم المتداولة إخطار الشركة بشروط البيع ليصار تبليغها إلى المساهمين عن طريق الشركة (العكيلي، 2022).

هذا ويمكن وضع نص في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي يقضى بأن تكون الأولوية في شراء الأسهم المتداولة للشركة نفسها وبالشروط المنصوص عليها في عقد التأسيس، أو النظام الأساسي، ومن المتصور أيضاً أن يتضمن عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي نصاً يفيد بضرورة أن يكون للمساهمين العاديين نحو حملة الأسهم المتداولة ذات الصوت المضاعف أو المتعدد، حق التصويت على القرارات الملهمة التي تتخذ في الشركة، ومثال ذلك، قرار إصدار أسهم متداولة جديدة، أو تحفيض رأس المال الشركة، أو تغيير أغراض الشركة، أو إصدار سندات مدینونية، أو حل الشركة وتصفيتها (السيد، 2019).

ونرى بأن القيود النظامية والاتفاقية التي توضع على تداول الأسهم المتداولة يجب أن تكون محددة بالأغراض التي وضعت من أجلها، وألا تؤدي إلى منع تداول هذه الأسهم بصورة مطلقة، وألا تكون مدعنة ل مباشرة نوع من التعسف على حق حامل السهم المتداولة في التصرف بأسمها.

الخاتمة:

تُعدُّ الأسهم المتداولة والمراكز النظمي لحملة هذه الأسهم جزءاً هاماً من سوق الأوراق المالية واستراتيجيات الاستثمار، وبشكل عام، إذ يمثلان فرصاً للمستثمرين الذين يسعون للاستثمار في شركات ناجحة ومتطرفة، يتطلب النجاح في هذا المجال دراسة متنامية وفهم عميق للشركات والأسوق وتقدير دقيق للمخاطر، ومن خلال الاستثمار الذكي واتخاذ القرارات السليمة، يمكن للمستثمرين تحقيق عوائد مجذبة وبناء محافظ استثمارية ناجحة.

وأن الأسهم المتداولة ترب حقوقاً لحملتها، كما أنها تحملهم التزامات، وأن الالتزامات التي تلقى على عاتق حملة الأسهم المتداولة هي ذاتها الالتزامات الملقاة على عاتق بقية حملة الأسهم الأخرى، وهذه الالتزامات إما إيجابية، أو سلبية.

أن الحقوق والمزايا التي تمنحها الأسهم المتداولة لحملتها لا تنتهي على مخالفة لقاعدة قابلية أسهم التداول، ومن ثم فإن الأسهم المتداولة تعدُّ قابلة للتداول بالطرق التجارية شائعاً شأن الأسهم العادية.

وأن هناك حرية لجميع الشركاء في شركات المساهمة – سواء

لنthem على عدم تسديد الأقساط بقصد الإضرار بالشركة، مع الالتزام بتعويض الأضرار التي تلحق بالشركة من جراء ذلك، وهذه الأضرار يقدرها الخبراء (العكيلي، 2022).

ثالثاً: الالتزام بتنفيذ القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للشركة طلما راعت في إصدارها أحكام القانون (سامي، 2021).

ونرى بأن الالتزامات الملقاة على عاتق حملة الأسهم المتداولة ب نوعها – الإيجابية والسلبية – تعدُّ التزامات أساسية على حملة الأسهم المتداولة تجاه الشركة، ومن ثم لا يجوز المساس بها، ويعدُّ باطلًا كل شرط يرد في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي من شأنه إعفاءهم منها، وبالرجوع إلى المواد (من الثامنة إلى العاشرة بعد المائة) من نظام الشركات السعودي ولاخته التنفيذية، يجد الباحث أن المنظم ينص على آية قيود يخص تداول الأسهم المتداولة. والسؤال هنا: هل بالإمكان وضع قيود على تداول الأسهم المتداولة؟

إن قاعدة حرية تداول الأسهم تعدُّ من القواعد النظامية المستقرة في أنظمة الشركات، إلا أن هذه القاعدة ليست مطلقة، بل ترد عليها قيود بعضها نظامي ينص عليها المنظم، وبعضها الآخر اتفافي مصدرها عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي، ومن القيود النظامية التي نص عليها قانون الشركات المصري، القيد المتعلق بأي رهن أو حجز قضائي على الأسهم المتداولة التي تصدرها الشركة المساهمة، إذ لا يعتقد به ما لم يتم قيد هذا الرهن، أو الحجز في سجل الشركة لدى الجهة المختصة، وفي حال إيقاع الرهن، أو الحجز لا يجوز تحويل السهم المتداولة المرهون أو المحجوز إلا بموافقة الراهن، أو الجهة التي أوقعت الحجز (المادة 3/148 من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري).

وكذلك القيد المتعلق بنقل ملكية الأسهم المتداولة التي تصدرها الشركة المساهمة بطريق الحوالة، فلا يتحقق بما ما لم يتم قيدها وتوثيقها لدى الجهة المختصة والإعلان عنها ودفع الرسوم المقررة لذلك، وأن تتضمن الحوالة عنوان الحال له المختار، وأن يتم توقيعها أمام المراقب، أو كاتب العدل، أو أحد الحامين المجازين في الأردن (المادة 4/148 من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات المصري).

وفضلاً عن القيود النظامية التي نص عليها المنظم المصري، يمكن أن يتضمن عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي بعض القواعد المتعلقة بتنظيم تداول الأسهم المتداولة، وهي ما يقصد بها القيود الاتفاقية على تداول هذه الأسهم، إلا أن هذه القيود يجب ألا تصل إلى حد حرمان حامل السهم المتداولة من حق التنازل عن أسهمه؛ لأن هذا الحق يتعلق بالنظم العام، فلا يجوز للأطراف الاتفاق على الحرمان منه كلياً (أنطاكي، 2017).

ومن القيود الاتفاقية على حرية تداول الأسهم المتداولة، أن يتضمن عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي شرطاً يلزم حامل السهم المتداولة قبل التصرف فيه إلى الغير بإخطار الشركة باسم المشتري والسعر المتفق عليه، كما قد ينص على

فهناك الأسهم التي تحول حملتها أولوية في الحصول على الأرباح، وهي بدورها تأخذ صورتين، هما: الأسهم الجمعة والأرباح، والأسهم التي تحملها حق الاشتراك في الأرباح، وهناك الأسهم التي تحملها الأولوية في اقسام موجودات الشركة عند التصفية، وكذلك الأسهم المتمتعة بامتياز الاسترداد، وكذا الأسهم المتمتعة بامتياز الأولوية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة، وأيضاً الأسهم المتمتعة بامتياز قابليتها للتحويل. كما أن هناك الأسهم الممتازة المتمتعة بامتياز في حق التصويت.

7. قد تتعرض حقوق حملة الأسهم الممتازة خلال مدة بقائهم في الشركة إلى تغيير المركز النظامي الذي يشغلونه، وذلك إما بالانتقاد من حقوقهم أو إلغائهم، أو بقيام الشركة باسترداد الأسهم الممتازة وإخراج حملتها من الشركة، أو من خلال قيامها بشراء هذه الأسهم (الاسترداد)، أو بقيامها بالاندماج مع شركة أخرى، وقد يتغير هذا المركز لحملة الأسهم الممتازة بسبب تصفية الشركة.

8. إن التزامات التي تلقى على عاتق حملة الأسهم الممتازة، هي ذاتها التزامات الملقاة على عاتق حملة الأسهم الأخرى، وهذه التزامات إما إيجابية، وإما سلبية.

9. أن الجهة المختصة بقرار إصدار الأسهم الممتازة في نظام الشركات السعودي، هي الجمعية العامة غير العادية في شركة المساهمة.

10. أن المنظم السعودي أجاز إصدار أسهم ممتازة للشركة المساهمة تعطي أصحابها فقط الحصول على نسبة أكبر من أصحاب الأسهم العادية من الأرباح الصافية للشركة، بخلاف النظم القانونية الأخرى التي أعطت للأصحاب الأسهم الممتازة حقوق ومزايا في التصويت كما في قانون الشركات المصري.

11. لم يتطرق المنظم السعودي إلى إمكانية تقرير بعض القيود على حملة الأسهم الممتازة، ومن ثم لا يجوز حرمان حملتها من الحقوق والمزايا المقررة لهم بموجب عقد تأسيس الشركة، أو نظمها الأساس، بخلاف بعض النظم القانونية التي أجازت وضع قيود على حملة هذه الأسهم كما في قانون الشركات المصري.

ثانياً - التوصيات

1. ضرورة أن يتضمن نظام الشركات السعودي نصاً صريحاً يبيّن للشركة المساهمة إصدار الأسهم الممتازة تتمتع بمزايا تصوّتية؛ تشجيعاً للاستثمار في هذا النوع من الأسهم، وذلك ضمن ضوابط نظامية تحول دون سيطرة أصحاب هذه الأسهم على قرارات الشركة.

2. ضرورة أن يتضمن نظام الشركات نصاً يلزم بموجبه المساهمين بما فيهم حملة الأسهم الممتازة - برد الأرباح الوهبية التي

أكانوا من المؤسسين أم من المساهمين - في تحديد الحقوق والمزايا التي تحملها الأسهم الممتازة، ونرى أن هذه الحرية مقيدة بأربعة قواعد قانونية هي: قاعدة المساواة بين المساهمين حملة نفس فئة الأسهم الممتازة، وقاعدة ثبات رأس المال، وقاعدة اقتسام الأرباح والمسائر وحظر إبراد شرط الأسد، وأخيراً قاعدة قابلية الأسهم للتداول بالطرق التجارية.

وقد خرج البحث بعد من النتائج والتوصيات، وعلى النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

1. أن إصدار الأسهم الممتازة ينطوي على أهمية كبيرة، سواء للشركات المساهمة، أم للمستثمر، فهي أداة جديدة لتنويع الاستثمار تقل فيها نسبة المخاطر التي يتعرض لها المستثمر، وهي وسيلة فعالة لتلقي شركات المساهمة للأموال من أجل تمويل مشروعاتها التجارية، وقد تكون أقل كلفة من الاقتراض المباشر من المؤسسات المالية.

2. لم يتطرق نظام الشركات السعودي إلى الطبيعة النظامية للأسمهم الممتازة، وقد توصلت إلى أن هذه الطبيعة تعد من قبيل حقوق الملكية.

3. لا تختلف خصائص الأسهم الممتازة في بعضها عن الخصائص العامة للأسمهم، فهي متساوية القيمة الاسمية، وقابلة للتداول، وغير قابلة للتجزئة، وتتحدد مسؤولية حملتها بقيمة أسهمهم، وثبات الحق في السهم الممتاز وعدم خضوعه للتقادم المسقط، إلا أنها تميز عن بقية الأسهم بخصائص أخرى، فهي تحملها بعض الحقوق والمزايا غير المقررة للأسمهم الأخرى، وعدم توافر نية المشاركة لدى حملتها، وأن هناك تناقض مصلحي في العلاقة بين حملتها وحملة الأسهم الأخرى.

4. هناك خمس آليات لإصدار الأسهم الممتازة، الأولى: عند تأسيس الشركة، والثانية: من خلال حياة الشركة، وذلك بزيادة رأس مالها، والثالثة: من خلال تحويل الأسهم العادية إلى أسهم ممتازة، والرابعة: من خلال تحويل السندات إلى أسهم ممتازة، والخامسة: من خلال تحويل الاحتياطي الاختياري إلى رأس مال وتحصيده لإصدار أسهم ممتازة، وقد أجاز نظام الشركات السعودي إصدار الأسهم الممتازة ابتداء عند تأسيس الشركة ضمن ضوابط نظامية نصت عليها النظام ولائحته التنفيذية.

5. إن الحقوق والمزايا التي تحملها الأسهم الممتازة - سواء أكانت مالية، أم إدارية - تعمل على خلق مركز نظامي متميز لحملتها عن بقية حملة الأسهم الأخرى في الشركة الواحدة.

6. أن هناك أنواع عديدة من الأسهم الممتازة، تختلف فيما بينها من حيث الحقوق والمزايا التي تحملها لحملتها،

- (ط2). مطابع معهد الإدارة العامة.
- الدسوقي، إبراهيم. (1993)، الأسهم الممتازة وأسهم شركات الخدمات المعانة في المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الملك سعود - العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، الرياض، 5 (1)، 160-198.
- رضوان، أبو زيد. (1983)، شركات المساهمة وفقاً لأحكام القانون رقم (59) لسنة 1981م، دار الفكر العربي.
- السالمي، محمد. (1414هـ)، الصكوك التي تصدرها شركة المساهمة في النظام السعودي والفقه الإسلامي، [رسالة ماجستير غير منشورة]. المعهد العالي للقضاء، الرياض.
- سامي، فوزي محمد. (2021)، الشركات التجارية، (ط9)، دار الثقافة.
- السيد، عماد محمد أمين. (2019)، حماية المساهم في شركة المساهمة - دراسة مقارنة، دار الكتب القانونية.
- شرابي، عماد الدين، (2011)، اتخاذ قرار الاستثمار في الأسهم بالاعتماد على التحليل الفني دراسة تطبيقية على عشرین مؤسسة مدرجة في CAC 40، [رسالة ماجستير غير منشورة]. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة.
- الشنودي، أشرف عبد الصمد، (2007)، الاستثمار في الأوراق المالية في ضوء سوق الأسهم السعودية: دراسة تحليلية، [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.
- عطون، مروان، (2020)، الأسواق النقدية والمالية (البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال)، ط 1، ج 1، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.
- العكيلي، عزيز. (2022)، شرح القانون التجاري- الشركات التجارية، (ط6). دار الثقافة.
- العمر، عدنان. (2022)، نظام الشركات السعودي، (ط1).
- جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية.
- فهمي، أحمد منير. (1443)، القواعد القانونية السعودية والعالمية للشركات التجارية، (ط1). مجلس الغرف التجارية والصناعية السعودي، الرياض.
- الفوزان، محمد بن براك، (2014)، الأحكام العامة للشركات: دراسة مقارنة، (ط1). مكتبة القانون والاقتصاد.
- قانون الشركات المصري رقم 159 لسنة 1981م ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- قامت الشركة بتوزيعها كما هو الحال في قانون الشركات المصري (المادة 43).
3. ضرورة أن يعالج المنظم السعودي أثر اندماج الشركة على حقوق أصحاب الأسهم الممتازة، وأن يعطي الحق لأصحاب هذه الأسهم الاعتراض على قرار الاندماج إذا كان يلحق أضراراً بمحالهم المشروعة.
4. ضرورة أن يعالج المنظم السعودي مسألة تقرير بعض القيود على حملة الأسهم الممتازة، مثلاً فعلى قانون الشركات المصري (المادة 143 من لائحة قانون الشركات) الذي أجاز وضع قيود على حملة هذه الأسهم، وهذه القيود إنما نظامية ينص عليها نظام الشركات، وإنما اتفاقية مصدرها نظام الشركة الأساسية.
5. ضرورة النص في نظام الشركات السعودي على أنه مع عدم الإخلال بأوضاع الأسهم الممتازة وغيرها من الأسهم ذات الطبيعة الخاصة، تكون جميع حقوق والتزامات أصحاب الأسهم متساوية، ولا يلتزم المساهمون إلا بقيمة أسهمهم، كما لا يجوز بأية حال زيادة التزاماتهم، مثلاً فعلى المنظم المصري (المادة 11 من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال المصري رقم 95 لسنة 1992م وتعديلاته).

المراجع:

- ابن فارس، أحمد أبو الحسين. (2004). معجم مقاييس اللغة، دار صادر، (ط4).
- أنطاكى، رزق الله. (2017)، الحقوق التجارية البرية - الشركات التجارية، دمشق، (ط4). المطبعة الجديدة.
- البريزات، عرين أفلح. (2018)، الأسهم الممتازة في الشركات المساهمة وفق القانون الأردني: دراسة مقارنة، [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة الأسراء الخاصة، كلية الحقوق، عمان، الأردن.
- بسام، الطراونة وباسم، ملحم. (2023)، القانون التجاري (ط4). دار وائل.
- بلجليدة، سمية، (2010)، أثر التضخم على عوائد الأسهم: دراسة تطبيقية، [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة قسنطينة، الجزائر.
- توفيق، حسام الدين سليمان. (1437)، الشركات التجارية طبقاً لنظام الشركات الجديد، (ط1). مركز الدراسات العربية ، مصر.
- الخبي، أحمد بن سعيد والسبت، هشام بن علي. (1443)، الوجيز في نظام الشركات السعودي، (ط1).
- مطابع جامعة الملك سعود، الرياض.
- الخولي، أكثم. (1994)، دروس في نظام الشركات السعودي،

- Comparative Study, (1st ed.). Riyadh, Library of Law and Economics.
- Al-Khabati, Ahmed bin Saeed and Al-Sabt, Hisham bin Ali (1443 AH), Al-Wajeez fi the Saudi Companies Law, (1st edition). King Saud University Press, Riyadh.
- Al-Khouli, Aktham (1994), Lessons in the Saudi Corporate System, (2nd ed.). Institute of Public Administration Press, Riyadh.
- Al-Muhaisen, Osama Nael, (2008), Al-Wajeez in Commercial Companies and Bankruptcy, Amman, Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution
- Al-Omar, Adnan (2022), The Saudi Company Law, (1st edition). Qassim University, Kingdom of Saudi Arabia.
- Al-Qalioubi, Samiha (2019), Commercial Companies, (3rd ed.). Arab Renaissance House, Cairo.
- Al-Salmi, Muhammad (1414 AH), Sukuks issued by the joint-stock company in the Saudi system and Islamic jurisprudence. (in Arabic). [Unpublished Master's Thesis], Department of Sharia Policy, Higher Judicial Institute, Riyadh.
- Al-Sayed, Imad Mohamed Amin (2019), Protecting the Shareholder in the Joint Stock Company - A Comparative Study, Dar Al-Kutub Al-Lawaniyya, Egypt.
- Al-Shenoudi, Ashraf Abdel-Samad, (2007), Investing in Securities in Light of the Saudi Stock Market: An Analytical Study. (in Arabic). [Unpublished Master's Thesis]. Omdurman Islamic University, Sudan.
- Al-Ukaili, Aziz (2022), Explanation of Commercial Law - Commercial Companies, (6th ed.). House of Culture, Amman.
- Antaki, Rizkallah (2017), Land Commercial Rights - Commercial Companies, Damascus, (4th ed.). New Printing Press, Cairo.
- Attoun, Marwan, (2020), Monetary and Financial Markets (Stock Exchanges and Their
- قانون سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢م وتعديلاته.
- القلبيوي، سمحة (2019)، الشركات التجارية، (ط٣). دار النهضة العربية.
- اللائحة التنفيذية لنظام الشركات السعودي الصادرة بقرار وزير التجارة رقم 284 وتاريخ 1444/6/23هـ.
- الميسن، أسامة نائل، (2008)، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- مصطفى، محمد عبده محمد، (1995)، كيفية التعامل في بورصة الأوراق المالية، (ط١). دار الجامعات المصرية، القاهرة.
- معوض، نادية محمد، (2001)، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة.
- ملش، محمد كامل أمين. (2022)، الشركات التجارية، دار الكتاب العربي، مصر.
- ناصيف، إلياس. (2020)، موسوعة الشركات التجارية، الجزء الأول – الأحكام العامة للشركة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت.
- نظام الشركات السعودي (الملغى) الصادر عام 1437هـ.
- نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٣٢ وتاريخ 1443/12/1هـ.
- هندي، متير إبراهيم، (2019)، الأوراق المالية وأسوق رأس المال، منشأة المعارف.
- ياملكي، أكرم. (2006)، اختلاف حقوق المساهم باختلاف أنواع الأسهم، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، 1(13)، 67-93.
- Al-Braizat, Areen Afligh (2018), Preferred Shares in Joint Stock Companies According to Jordanian Law: A Comparative Study. (in Arabic). [Unpublished Master's Thesis], Faculty of Law, Al-Isra Private University, Amman, Jordan.
- Al-Desouki, Ibrahim (1993), Preferred Stocks and Shares of Subsidized Services Companies in the Kingdom of Saudi Arabia. (in Arabic). *King Saud University Journal - Administrative Sciences*, King Saud University, 5 (1) 160- 198.
- Al-Fawzan, Muhammad bin Barak, (2014), General Provisions for Companies: A

- Law No. (59) of 1981 AD, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo.
- Sami, Fawzi Muhammad (2021), Commercial Companies, (9th edition), House of Culture, Amman.
- Sharabi, Imad El-Din, (2011), Making a decision to invest in stocks based on technical analysis, an applied study on twenty institutions listed in 40 CAC. (in Arabic) .[Unpublished Master's Thesis], Faculty of Economics and Management Sciences, Department of Management Sciences, Mentouri University, Constantine.
- Tawfiq, Hussam Al-Din Suleiman (1437 AH), Commercial Companies According to the New Companies Law, (1st edition). Center for Arab Studies, Egypt.
- The Companies Law issued by Royal Decree No. M/132 dated 121443/1 AH.
- The Saudi Companies Law (abolished) issued in 1437 AH.
- Yamliki, Akram (2006), Differences in Shareholder Rights Depending on Types of Shares. (in Arabic). Law Journal, University of Kuwait, 1(13), 6793-.
- Problems in the World of Money and Money), (1st edition), Office of University Publications, Algeria.
- Bassam, Al-Tarawneh, and Bassem, Melhem (2023), Commercial Law, (4th edition), Dar Wael, Amman.
- Beljalila, Somaya, (2010), The Impact of Inflation on Stock Returns: An Applied Study. (in Arabic) .[Unpublished Master's Thesis]. Constantine University, Algeria.
- Egyptian Capital Market Law No. (95) of 1992 AD and its amendments.
- Egyptian Companies Law No. 159 of 1981 AD and its executive regulations and their amendments.
- Executive regulations of the Saudi Companies Law issued by Minister of Commerce Resolution No. 284 dated 61444/23 AH.
- Fahmy, Ahmed Munir (1443 AH), Saudi and international legal rules for commercial companies, (1st edition). Council of Saudi Chambers of Commerce and Industry, Riyadh.
- Hindi, Mounir Ibrahim, (2019), Securities and Capital Markets, Ma'arif Foundation, Egypt.
- Ibn Faris, Ahmed Abu Al-Hussein (2004) Dictionary of Language Standards, Dar Sader, (4th edition). Beirut.
- Malash, Muhammad Kamel Amin (2022), Commercial Companies, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Egypt.
- Moawad, Nadia Muhammad, (2001), Commercial Companies, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo.
- Mustafa, Muhammad Abdo Muhammad, (1995), How to Deal in the Stock Exchange, (1st ed.). Egyptian Universities House, Cairo.
- Nassif, Elias (2020), Encyclopedia of Commercial Companies, Part One - General Company Provisions, Al-Halabi Legal Publications, Beirut.
- Radwan, Abu Zaid (1983), Joint Stock Companies in accordance with the Provisions of